

جامعة الأزهر

كلية الدراسات الإسلامية والعربية

الليبيين بالقاهرة

الرأي السديدي  
في  
شرح جموع هجرة المؤمنين

الفصل الأول

تأليف  
الدكتور إبراهيم محمد إبراهيم حرب زبيدي  
مرسل العقيدة والفلسفة بالكلية

المطبعة الثانية ص ١٤١ - ١٩٨٥



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### مُدَبَّرَةٌ

الحمد لله الذي تفرد بقدم أسمائه وصفاته ، وتجلى عن مشابهته  
لملائقاته ، ووفق من أراد لمجنته ورضاه ، وأثاب بفضله الفالص  
المطيمين ، وعاقب بحدله العاصين ، الخير والشر بارادته ، والقضاء  
والقدر بحكمته ، ود المؤمنين رؤيته فنجيز لمن أراد وعده ، والصلوة  
والسلام على من أرسله رحمة للعالمين ، ففصل مجل الشر ببيانه ،  
وأوضح أصول العقيدة بهديه وأفعاله ، وعلى الله وصيحيه الذين  
اهتدوا بهديه ، ومن تبعه من أناروا السبيل بمشاعل العلم ،  
وصحابي العبرة ، قادوا الناس الى الهدى والرشاد ، وجنبوهم  
مزاليق الفتنة وسماوي الضلال ، فسلست للناس عقيدتهم بما أناموا  
بتعلمهم وعقولهم صرح الدين وعوده من نتاج على دافر ، وتراث عظيم ،  
أنوار للسلميين — بعد كتاب الله وسنة رسوله — الطريق ، وأخذ بهديهم  
على أصل قوى من العبرة ، وأساس ثابت من العلم ، فجزاهم الله عن  
دينهم وأتمهم خير الجزاء ..... وسد ..

فشرح الشيخ عبد السلام بن إبراهيم المالكي الثاني على جوهرة  
التوحيد التي نظمها والده ، بحاشية محمد الأمير ، من الكتب القيمة  
التي صفت في علم التوحيد ، والقى عنى الأزهر بتدريسها لطلاب  
السنوات الأولى في الجامعة .

ولما شرفت بتدريس القسم الثاني من هذا الشرح ، والذي يبدأ

بمسألة قدم أسمائه - تعالى - لطلاب الفرقـة الثانية من الكلية ،  
ووجدت هذا الشـرح ، قد كتب بطريقة ان واقتصره ، فهو طـريقـة لم  
يألفها طلاب عـصرـنا الحاضـرـ ، ويجدون صعوبة في مزاولتها ، وـما  
صدـتهم عن التـبـحـرـ في هـذـا الـعـلـمـ رغمـ ماـ لهـ منـ أهمـيـةـ فيـ اـرـسـاـ "ـعـقـيدـتـهمـ"  
وـتأـهـيلـهـمـ للـدـفاعـعـنـهاـ بـالـأـدـلةـ العـقـلـيـةـ التـيـ غـصـمـ خـصـومـهـاـ ، وـتـفـضـىـ  
عـلـىـ شـبـهـ لـعـدـائـهـاـ فـيـ وـكـرـهـاـ .

لذلك رأـيـتـ أنـ لـعـدـ الـىـ هـذـا الشـرحـ فـاستـخـرجـ دـرـرـهـ ، وـأـقـدـمـهـاـ  
لـطـلـابـنـاـ فـيـ أـسـلـوبـ سـهـلـ تـرـاجـعـ إـلـيـهـ نـفـوسـهـمـ ، وـجـارـةـ وـاضـحةـ تـطـمـئـنـ  
لـهـاـ قـلـوبـهـمـ ، وـتـكـشـفـعـاـ خـفـيـ منـ مـعـانـيـهـ ، وـتـوـضـعـ مـاـ غـضـبـ مـنـ مـرـامـيـهـ ،  
مـعـ الـحرـصـ عـلـىـ الصـيـغـةـ الـعـلـمـيـةـ لـلـقـيـاـمـ الـتـيـ سـتـتـاـوـلـهـاـ بـالـذـكـرـ ،  
وـأـبـسـطـ القـوـلـ بـالـطـرـيـقـةـ الـتـيـ لـاـ تـكـوـنـ مـخـصـرـةـ لـخـتـصـارـاـ مـخـلاـ ، وـلـاـ مـسـبـبـةـ  
اسـهـابـاـ سـلاـ .

وـحـرـصـاـ مـنـ عـلـىـ تـعـرـيفـ الطـلـابـ بـتـرـاثـهـمـ ، وـأـمـلـاـ فـيـ رـيـطـ مـاضـيـهـمـ  
بـحـاضـرـهـمـ ، اـتـبـعـتـ فـيـ كـاتـبـةـ هـذـا الشـرحـ مـنهـجاـ تمـثـلـ فـيـ اـلـيـرـادـ مـنـظـوـمـةـ  
الـشـيـخـ (ـإـبرـاهـيمـ الـقـانـيـ)ـ ، وـاتـبـعـتـهـاـ بـشـرحـ (ـالـشـيـخـ عـبدـ السـلـامـ)ـ  
مـنـفـصـلاـ ، ثـمـ عـقـبـتـ عـلـىـ كـلـ مـسـأـلـةـ بـشـرـحـهـاـ ، مـجـلـيـاـ بـعـضـ جـوـانـبـهـاـ رـغـبةـ  
فـيـ اـيـضـاحـ مـعـالـمـهـاـ سـهـلـةـ الـأـخـذـ ، قـرـيـةـ إـلـىـ الـأـفـهـامـ ، حـتـىـ يـمـكـنـ  
فـهـمـ الـتـرـاثـ الـاسـلـامـيـ فـيـ اـطـارـ أـكـثـرـ مـلـاـةـ مـعـصـرـنـاـ الـحـاضـرـ ، وـكـانـتـاـ  
فـيـ هـذـهـ الـمـحاـوـلـةـ اـجـتـهـدـنـاـ أـنـ تـقـدـمـ صـيـاغـةـ جـدـيـدـةـ لـسـائـلـ قـدـيـمـةـ  
بـالـسـلـوبـ الـمـعـاصـرـ .

وأني أوجه نظر أبنائنا الطلاب ، إلى أن شرح الشيخ عبد السلام  
بعد عن الخلاف بين المذاهب ، وجاء مثلاً لمذهب الأشاعرة  
بصفة خاصة ، ومذهب أهل السنة بصفة عامة ، والتعريف أحياناً  
بذهب المعتزلة ، وقد التزمنا هذا الشيخ في شرحتنا وتعليقنا  
الآن القليل من المسائل ، تصرضاً فيها لذكر آراء أخرى بقصد  
الإيضاح .

كما أنبههم إلى أن الخلاف الذي يراه الطالب في بعض  
السائل خاصة بين أهل السنة والمعتزلة ، نشا أساساً من  
حرص الفريقيين على تزييه الله - سبحانه - ووصفه بصفات الكمال  
اللاقى بجلاله ، وقد حرصنا على توضيح الدافع للاختلاف  
في بعض المسائل ليكون ذلك شاهداً على صحة ما نقول ، فما زاد ا  
كان هذا مقصدهما فالخلاف بينهما لا يمس جوهر العقيدة ، بل  
يكتفى اختلاف الوسيلة فقط .

هذا وأني استهدي الله العلي القدير ، وأسأله التوفيق  
لتحقيق ما أنا بصدده من عرض الموضوعات التي اشتتمل عليها الجزء  
المقرر من جوهرة التوحيد في أسلوب سهل بعيد عن التعقيد  
والغموض ، وأن تكون هذه الدراسة نافعة لأبنائنا الطلاب ،  
ودافعة لهم إلى قراءات أوسع ، واطلاع أكثر ، وبمحث أشمل ،  
وأن ينفعنا العون لخدمة دينه ، ويجعل عملنا هذا خالقاً لوجهه  
ال الكريم ، إنه نعم السطى ونعم النصيرة دكتور  
ابراهيم محمد ابراهيم حربه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال ناظم الجوهرة :

الحمد لله على صلاتي  
على نبي جاء بالتوحيد  
فأرعد الخلق لدين العرش  
محمد الماقب لرسول رحمة

قال الشارح :

قال - رحمه الله تعالى - أولى مستحبنا (بِسْمِ  
اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) افتداه بالكتاب العزيز وقوله عليه الصلة والسلام  
(كل أمر ذى به لايهدى فيه بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) أى به امة حقيقة  
نهرو بيترا وأقطع أو أجذم أى ناقص وقليل البركة . والله عالم على الذات  
الواجية الوجود . والرحمن النعم بجلائل النعم . والرحيم المنعم  
بدقائقها . وأشار يقوله (الحمد لله على صلاته) يكرر الصاد أى -  
عطيات حيث افتح بالحمد افتتحا اضافتها . وهو ما يقدم على الشروع  
في التصور بالذات الى الجميع يبين حدثه الوارد به . وحديث البشارة  
والحمد لغة الثناء باللسان على الفعل الجميل الاختياري على جهة التعظيم  
والتجهيز سواه كان في مقابلة نعم لا . واصطلاحا فعل ينبع من

تعظيم النعم يحسب كونه منعا على الحمد أو غيره ، سواء كان ذلك الفعل اعتقادا بالقول أو قوله باللسان أو علا بالاركان بالاضافة ( ثم سلام الله ) أي تحية الراقصة به صلى الله عليه وسلم بحسب ما ذكره تعالى ( مع صلاته ) أي رحمة القراءة بالتمظير أو مطقوسا ، والصلة من الله الرحمة ، ومن الملاك استغفار ، ومن الآيات من التفسير والدعا ( على نبي ) هو انسان أو حى إليه يشرع أمر ينهى عنه ألم لا ، فهو ألم من الرسول الذى هو انسان أو حى الى يشرع وأمر ينهى كان له كتاب ألم لا ، ( جاء ) أي أرسى الله تعالى الى جميع السلكين من الثقلين على رأس أربعين سنة من ولادته ( بالتوحيد ) الشرع وهو : افراد العبودية بالعبادة مع احتساد وحدته ذاتها وصفات وأنسالا ، فلا تقبل ذاته الانقسام بوجه ، ولا تشوه ذاته الذوات ، ولا تشوه صفات ذاته الصفات ، ولا يدخل أعماله الاشتراك في قبول التوحيد : إثبات ذات غير مشبهة بالذوات ولا محطة من السمات ، وتخسيس الارسال بالتوحيد لانه أشرف العبادات ، وأفضل الطامات ، وشرط في صحتها وسبب النجاة من العذاب المخلد ( وقد خلا الدين ) أي تجرد ( من التوحيد ) جملة حالية مقيدة لـ ذى أي جاء من عند الله بالتجريد في حال تعدد العبوديات الباطلة ، وخلو الدين أي فراغه من التوحيد والتفرد ، والدين ما ورد به الشرع من التعبد ، ويقال للطاعة والعبادة والسعادة والجزء والحساب . وعرفوه بأنه وضع لهم سائق لذوى العقول بال اختيارهم المحبوب الى ما هم بخير لهم بالذات أي أحكام وضعها الله - تعالى - للعباد باختيارة

إلى الخير الدائم وهي السعادة الأبدية وبما في ذلك من مشروع  
الانسجام إلى عام وخاص . فلما بعث النبي المذكور (أرجأه الخلق)  
أي جميع الثقلين بنفسه وبواسطة دلهيم (الدين) أي على دين  
(الحق) أي المتحقق والثابت وجوده وهو الله تعالى ، ولا يستحق  
هذا الوصف غيره سبحانه وتعالى لأن وجوده لذاته لا يصحه عدم  
ولا يلحوظ عدم (يسمه) المراد منه آلة الجهاد التي هو أشهرها  
والتمكين في كل شيء تحييه ، والا فالجهاد لم يشرع بغير الارسال  
بل بعد الهجرة (بهدية للحق) أي وأردوهم بدلالته على الحق  
المراد منه مطابقة الحكم الواقع وهو بهذا المعنى يطلق على الأقوال  
والعقائد والأدبيات والذائيا باعتبار افتراضها عليه ، ضدء الباطل  
(محمد) يدل من نبي مخصوص وهو علم متقول من اسم مفعول محرف  
من به نبينا صلى الله عليه وسلم ، لكترة خصاله الحميدة ورجائه  
أن يحده أهل السماء والأرض وكان كذلك ، وصنه (بالعقب) وهو  
الذي يحضر الناس على قدمه ، وليس معده نبي تبتداً بنته فهو  
معنى الخاتم به وارساله (الرسل رب) أي لجميع الأنبياء ، والرب  
يقال لمن انتهى إليه السيد والملك وهو في الأصل مصدر يمعنى الترتيبة  
وهي تبليغ الشيء شيئاً شيئاً إلى الحد الذي أراده العزيز أطلق  
عليه تعالى مبالغة ، وإذا أفرد ودخلت عليه مسألة اختصار به سبحانه  
وتعالى (و) سلام الله مع صلاته على (آله) صلى الله عليه وسلم  
وهم أنبياء أئمة لتعليم الدعا ، فهو معطوف على نبي أو محمد لمشاركته  
له في حكمه وهو الدعا بما ذكر (و) على (صحبه) أي أصحابه

صلى الله عليه وسلم والصحابي من لقبه صلى الله عليه وسلم ميزاً علينا  
به ويات على الاسلام فيدخل ابن أم مكتوم ونحوه من المحيان وهيئته  
والخصر والياس طهفهم الصلاة والسلام لحصول التقى ، ولأنه  
لا يشترط فيه التعارف اذ لا تناهى بين هاتم الصحابة والنبوة والملكية  
نهاية عليه السلام آخر الصحابة موتاً ، والملائكة صحابه باقينون  
الي الان لتكميلهم بشربيقة (و) على (حزمه) أن جماته صلوا  
الله عليه وسلم .

## السالة الأولى

### مقدمة جوهرة الترجيح

لقد افتح ناظم الجوهرة مثلكت وتبعد الشان بالمعنوية  
ثم بالحمد لله ، اكتفاء بالكتاب الكريم في ابتدأه بيهما في الفرق بين  
التوظيفي ، وخلافه الشير المزدوج (كل أمر ذي بال لا يهدأ فيه بهضمه  
الله الرحمن الرحيم فهو أبتر أو أخذم أو اقطع) ويعنى ذلك  
أنه قليل الخير ، تاقص البركة ، وإنما وإنما يتصمم القول كالقراءة ،  
بالفعل كالتأليف .

ومن هنا جرت عادة المؤلفين أن يستعينوا بالله - تعالى -  
في كتاباتهم وصوّلوا لهم أملًا في أن يبارك الله - تعالى - أعمالهم  
ويُنفع بها غيرهم . ويذكر الخير في نتائجها وشارها ، وتصم البركة  
أهدافها .

### تعريف النبي والرسول

كتيرا ما يجري لفظاً البني والرسول على اللسان مع هم ملاحظة  
ما قد يكون بينهما من فرق راجع إلى مفهوم كل منهما ، فإذا رأينا  
أن نعيش لمفهوم كل من المفظين في اللغة والاصطلاح فنقول :

أولاً : في اللغة :

النبي : يهأ مدددة • قيل : اسم مأخوذ من النبوة أو من النهاية : دس ما رتفع من الأرض • والمناسبة بين معناه الاصطلاحى الذى سيأتى • وبين معناه اللغوى على هذا ، أنه قد شرفه الله تعالى - على سائر الخلق • حتى ارتفعت منزلته • وسمت درجة نبل وعلت رتبته •

قيل : اشتقاء من النها و معناه : الخبر • والمناسبة أن يخبرنا بالأحكام من الله - تعالى - ان كان رسولاً نبوا • فـان كان نبياً فقط أخبرنا بأنه بنى ليحترم •

قيل : انه مشتق من النبي وهو الطريق • غالانياً طرق هداية ورشاد فاشتقائه منه لافادة انه وسيلة الى الحق - جل جلاله - وطريق الى صرفه •

قيل : من نها من مكان كذا الى مكان كذا ، اذا خرج منه • والمناسبة انه ماجاً نبي بشريمة الا عاداته قوية وأخرج منه •

فالمعنى اللغوى للنحو النبي دائر حول معانى الشرف والاخيار والوسيلة الى الهدایة ، والآية ١٩ في سهل الدعوة ، وكلها حاصلـة ومتـحـقـة فـيـنـ يـصـطـفـهـمـ اللهـ تـعـالـىـ - من خلقـهـ •

- والرسول في اللغة :  
ما يخـدـعـ منـ الـأـرـسـالـ ، فـيـطـلـقـ فـيـ اللـغـةـ عـلـىـ الـوـسـيـطـ بـيـنـ الرـسـلـ  
وـالـرـسـلـ الـيـهـ •

### ثانياً : في الاصطلاح :

النبي عرفه في اصطلاح المتكلمين : بأنه انسان ذكر حرم من بني آدم ، سليم عن منف طبها ، أوحى اليه بشرع ي العمل به ، وان لم يُؤمر بتبلیغه .

أما الرسول فعرفه : بأنه انسان ذكر حرم من بني آدم سليم عن منف طبها ، أوحى اليه بشرع ي العمل به ، وأمر بتبلیغه .

وصلاححة التعریف الاصطلاحي المستخدم لكل من اللفظين يتضمن  
كذا : أن الرسول لا بد أن يكون مأموراً وملزماً بالتبليغ ، فليس  
حين أنه لا يلزم ذلك بالنسبة لكل نبي ، وعلى هذا يكون الرسول  
أخص من النبي ، لأن كل رسول نبي ، وليس كل نبي رسولاً . وهذا  
رأي .

وذهب فريق من العلماء إلى أن النبي والرسول يعنی واحد  
تماما لفظاً خارداً فان قال النبي هو الرسول ، والرسول هو النبي .

ومن ذهب إلى هذا الرأي ( سعد الدين التفتازاني ) ففي  
كتابه ( القاصد ) حيث قال : ( النبي انسان بعثه الله - تعالى -  
لتبلیغ ما أوحى اليه وكذا الرسول ) .

والرأي الذي نميل إليه ونستconde ، هو الرأي الأول الذي يفرق  
في المصنف بين مفهوم النبي وفقط الرسول ، لكنه الرأي المشهور

والأصح هو بيده قوله - تعالى - : ( وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ  
مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ ) <sup>(١)</sup> فالنبي في الآية الكريمة قد عطف على الرسول  
، والعطف يقتضي المعايرة ، لأن الشيء لا يعطف على نفسه  
وهذا دليل على الفرق بين الرسول والنبي في المعنى **والفهم** .

ودليل آخر على اثبات هذا الفرق هو قول الرسول - صلى  
الله عليه وسلم - لما سئل عن عدد الانبياء قتال مائة ألف واربعمائة  
وعشرون ألفاً ، فسئلكم الرسل منهم ؟ قاتل : ثلاثة عشر  
ثلاثمائة .

- ومناء على الرأى المختار تستطيع أن تجعل الفرق بين الرسول  
والنبي فيها يلمس :

١ - الرسول من أوصى إليه بشرع وأمر بتبليغه ، والنبي من أوصى  
إليه بشرع ولم يأمر بالتبليغ .

٢ - الرسول من له كتاب بشريمة جديدة أو نسخ بعض شريعته  
من سيدة من الرسل ، والنبي من أيد هرمته من كان قبله  
كما في أنبياء بني إسرائيل من جاءوا بعد موسى - عليه السلام -

٣ - الوحي للرسول يتم بواسطة جبريل ، أما الوحي للنبي فمساع  
صوت أوردة في النيلم .

---

(١) سورة العجج آية : ٥٢

### تحديد معنى التوحيد

التوحيد لغة : هو العلم بأن الشئ واحد .

وهرما : هو افراد العبود بالعبادة ، مع اعتقاد وحدته  
والتصديق بها ذاتا صفات وأفعالا ، فلا تقبل ذاته الا قيام بوجهه ،  
ولاتشبه ذاته الذات ، ولا تشبه صفات ذاته ، ولا يدخل أفعاله  
الاشتراك اذ لا فعل لغيره سبحانه خلقها وإن نسب الى غيره كسبا .

- وقيل : هو اثبات ذات غير مشبهة للذواته ولا سلطنة من  
الصفات في الاصطلاح : يعنى الفن الدون ، قد اختلف العلماء  
في تعريف علم التوحيد باختلاف نظرية كل منهم اليه ، فالبعض عرفه  
بالنظر الى موضوعه ، والبعض عرفه باجتماع صفات الله ، والبعض الآخر  
جاء تعريفه معتبرا عن وظيفة هذا العلم بين المعلوم ، والبعض عرفه  
بغايتها وثرتها ، واليك بعض هذه التعرفيات :

- وقد عرف الشيخ محمد عبد عبده بقوله هو :  
( علم يبحث فيه عن وجود الله ، وما يجب أن يثبت له من صفات ،  
وما يجوز أن يوصف به ، وما يجب أن ينفي عنه ، وعن الرسل لاثبات  
رسالتهم ، وما يجب أن يكونوا عليه ، وما يجوز أن ينسب اليهم ،  
وما يتحقق أن يلحق بهم ) (١)

(١) الشيخ محمد عبد عبده : رسالة التوحيد ص ٢٣ تـ محمد بن الدين  
عبد الحميد طـ صحيح سنة ١٩٦٦ م .

ومن لاحظ التعريف السابق نلاحظ أن الإمام محمد عبد الرحمن  
في تعريفه لعلم التوحيد على بيان موضوعه .

- وعرفه شارح الجوهرة بقوله : ( هو علم يقتدر به على اثبات  
المقاعد الدينية على غيرها من أدلة اليقينية والزاهي أي أنها  
بغير إدراك الحجج ودفع الشبه )<sup>(١)</sup>

فهذا تعريف آخر إلا أن شارح الجوهرة أشّر به معبراً عن غاية  
العلم وشرطه .

وليسَ كانت التعاريف كثيرة ومختلفة باختلاف الاعتبارات التي ذكرناها  
ما يدل على حسنة الفكر والنظر العلمي عند علماء المسلمين ، لكنفس  
بما ذكرناه هنا ونحيل الطالب المستزيد إلى أدلة الكتب التي وردت  
في هذا الفن ، وبعد استعراضه لأنواع التعريرات فيها ، لن يخرج  
إلا بنتيجه واحدة وهي : أن علم التوحيد يتضمن بياناً للعقائد  
الدينية وتأييدها بالأدلة العقلية .

### أسماء هذا العلم

سُمِّيَ هذا العلم بأسماء كثيرة ومتعددة ، منها : طـ  
التوحيد ، علم أصول الدين ، علم الكلام ، علم الفقه الأكبر ،  
علم المقاعد .

(١) الشيخ عبد السلام اللقاني : شرح جوهرة التوحيد ص ٢٥

- أبا تسميه بعلم التوحيد : فلان معرفة وحدانية الله ،  
وأثباتها بالادلة العقلية من أعرف مقاصده ، وأسمى  
مباحثه ، فسوى العلم بذلك من باب تسمية الكل باسم الجزء .
- وسس بعلم أصول الدين : لأن مباحثه كلها تدور حول  
المقادير اليمانية مما أصالة أو تعريفها ، والمقادر اليمانية  
أصل لغيرها من الأحكام الشرعية فهو بذلك أصل لعلوم الدين ،  
ومأساه فرع ، وللهذا السبب أيضاً سُمى بعلم المقادير .
- أبا تسميه بعلم الكلام : فقد ذكر الباحثون أكثر من سبب  
لتسميه بهذا الاسم ، والكثير من هذه الأسباب مردود عليه  
الا أننا نذكر البعض منها هنا ایضاً حفاظاً لرأي العلماء في هذا  
الشأن ، ومن هذه الأسباب قولهم :
- ١ - لأن مباحثه ومسائله كانت تعنون بالكلام في كذا أو الكلام  
في كذا .
  - ٢ - لأن مسألة الكلام الإلهي وآيات كون الكلام مخلقاً أم غير  
مخلوق كانت أشهر مباحثه ، وحولها كثر التزاع ، وتشعب  
الخلاف والجدال .
  - ٣ - لأن هذا العلم يعطي قدرة كبيرة على الحديث والجذال  
في آيات المسائل المقاصدية – التي دار حولها الخلاف –  
واقناع الخصوم ، فسوى بذلك تمييزاً له عن علم المنطق .

الذى يشبهه في طريقة الاستدلال .

هذه بعض الأسباب التي ذكرها السادة العلماء وغيرها كثيرة  
ولن نتعرض لهذه الآراء بالمناقشة بقية الاختصار الذي نقصده ونقتصر  
والحق عندي أن أسلوب هذا مأخوذ من الكلام : ضد السكت ، لأن —  
التكلمين تكلموا في مسائله التي سكت عنها الصحابة — رضوان الله  
تعالى عليهم أجمعين — بقصد الدفاع عن الدين والرد على شبه البيطرين  
— وسأله الإمام أبو حنيفة التممان بالثقة الأكبر تعزرا له عن علم  
الفقه الذي يبحث في فروع الشريعة ، وكذا سأله الإمام الشافعى —  
رضي الله تعالى عنهما .

قول الناظر : فَنَدِ خَلَا الدِّينَ عَنِ التَّوْحِيدِ

أى جاء النبي من عند الله — تعالى — بالتوحيد في حال تعدد  
العبادات الباطلة ، وخلوا الدين أى فراغه عن التوحيد والتفرد . فـ  
المراد بالدين في قول الناظر ؟ نقول

الدين : هو الملة ، والشرع ، والشريعة .. الفاظ اتحدت  
بالمذاهب واختلفت بالاحبار .

— فالاحكام من حيث أنها ندين أى تقاد لها ، وندان أى تجازى عليها  
بمسى ديننا .

- ومن حيث أن الملك يعليها للرسول ، والرسول يعليها علينا  
تمن : ملة .

- ومن حيث شرعها الله لنا أى نصبتها على لسان النبي - صلى  
الله عليه وسلم - تسمى شرعاً وشريعة فالله هو الشارع حقيقة  
والنبي شارع مجازاً .

والديين . في اللغة يطلق على هذه معان منها الطاعة . والعبادة  
والمعاد ، والجزاء ، والحساب .

أما معناه في الاصطلاح فقد عرفوه بتعريفين :

الأول : ما شرعه الله - تعالى - على لسان نبيه من الأحكام .  
الثاني : قالوا : الدين ( وضع الهم سائق لذوى القبول  
السليمة باختيارهم إلى الصلاح في الحال ، والفتاح  
في المال ) يمكن تلخيص هذا التعریف بأن قوله  
الدين ( وضع الهم يرشد إلى الحق في الأحكام  
وإلى الخير في السلوك والمعاملات ) <sup>(١)</sup>

وإلاحظة التعاريف المتقدمة للدين اللفوية منها والاصطلاحية  
يتضح لنا أمرين :

---

(١) الدكتور محمد دراز : الدين بحوث مهددة لدراسة تاريخ الأديان  
مطبعة السعادة سنة ١٩٦٩ .

أولاً : يلزم على هذه التعاريف أن أحكام القه الاجتهادية  
ليست من الدين لأن البشر - أفنى المجتهدین - لهم  
فيها كسب . بخلاف أحكامه التي وردت هنا حيث لا يختلف  
في كونها من الدين .

والجواب عن ذلك :  
أن أحكام القه الاجتهادية هي من الدين قطعاً . وهي  
موضوع الهن . غاية الأمر أنه يخفي علينا . والمجتهدون  
يمانعون اظهارها . والاستدلال عليها بتواحد الشرع ، ولامدخل  
لهم في ضمها .

ثانياً : أن التعاريف المقدمة حصرت مس الدين في نطاق الأديان  
الصحيحة المستندة إلى الوحي السماوي ، وهي السنّي  
تحذ معهوداً واحداً هو الخالق المهيمن على كل شئ  
أنا الديانات الطبيعية المستندة إلى يحق العدل  
والأديان الخرافية التي هي ولادة الخيالات والأوهام  
وكل ديانة تقسم هي أو جانب منها على عبادة التائشيل  
أو عبادة الحيوان أو النبات أو الكواكب أو الجن أو الملائكة . . .  
. . . . .  
الخ تخنق بيقظى هذه التعاريف عن أن تكون ديننا  
مع أن القرآن قد سماها كذلك<sup>(٠)</sup> حيث قال - تعالى -

---

(٠) د . محمد دراز : الدين بحوث مهدية لدراسة تاريخ الأديان ص ٣٢

( وَمَنْ يُبَلِّغُ غَيْرَ الْأَمْرِ دِينًا فَلَنْ يُتَّقِلَّ مُنْهُ ) <sup>(١)</sup> قَالَ - عَالَى -  
 ( لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِي دِينِ ) <sup>(٢)</sup>

- والجواب عن ذلك كما ذكره ( الفقيه صاحب مهد الرائق ) -  
 يقوله : ( لَئِنْ كَانَ الْقُرْآنَ قدْ اسْتَهْلَكَ بِهَذَا السُّنْنَةِ  
 الشَّامِلَ كَمَا يَدْلِعُ عَلَيْهِ تَسْبِيهِ تَحْلِيلَ الْمُشْرِكِينَ أَوْ يَا نَافِقَةِ قُولُسِهِ  
 - عَالَى - : ( لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِي دِينِ ) قَالَ الْقُرْآنُ قَسَرَ  
 فِي أَمْرِ الدِّينِ أَصْرَلَا جَعَلَ لِلَّذِينَ مُنْهَى هُرْبَاهَا خَاصَّاً  
 الَّذِينَ لَا يَكُونُونَ إِلَّا وَجْهًا مِنَ اللَّهِ - عَالَى - إِلَى أَنْهَاكَهُ  
 الَّذِينَ يَخْتَارُهُمْ مِنْ عِبَادِهِ وَرَسَلُهُمْ أُمَّةٌ يَهْدِي وَنَهَى  
 اللَّهُ ، كَمَا يَؤْخُذُ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ آيَاتِ النَّّاطِبِ شَلْ قُولُسِهِ  
 - عَالَى - ( وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِسُ  
 إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ) <sup>(٣)</sup>

(١) سورة آل عمران : آية ٨٥

(٢) سورة الكافرون : آية ٦

(٣) سورة النحل : آية ٤٣

حكم الاشتغال بتعلم أصول الدين  
قال الناظم :

بعد فالعلم باصل الدين . . . محتاج للتبيين  
لكن من التطويل كل التهمن . . . فصار فيه الاختصار ملستزم  
وهذه ارجوزة لقبتها . . . جوهرة التوحيد قد هذبتها  
والله ارجو في القبول نافعها . . . بها مریدا في الشواب طاما

---

قال الشارح :

( وبعد ) يرثى بها الالتحاق من اسلوب الى آخر وأصلها أنها  
بعد بدليل لزوم الفاء في خبرها غالبا لتضمن أمرا معنى الشرط ، والاسلول  
مهمما يكن من شيء " بعد البسمة ، وما يبعدها ، ( فالعلم باصل الدين )  
أى بأصوله وقواعداته وهي العقائد الأولى بيانها قال الراغب ( العلم )  
ادراك الشئ بحقيقة وهو يقول شيخ الاسلام ادراك الشئ على ما هو  
به ، وقال ملكه يقتدر بها على ادراكات جزئية ، والجهل انتقام العلم  
بالقصد بأن تدرك وهو الجهل البسيط أو ادراك الشئ على خلاف  
حيثته في الواقع وهو الجهل المركب لتركه من جهليين : جهل المدرك  
بما في الواقع ، وجهله بأنه جاعل كاعتقاد الفلسفي قدم العالم انتهى .  
وقوله ( محتاج ) خير فالعلم الواقع محتاجا يعني أن تعلم التوحيد وتعلمه  
واجب شرعا وجواها محتاجا أى لا ترخيص فيه لقوله تعالى - ( ناطق  
أن لا إله إلا الله ) معنونا في المعني بذلك وهو ما يخرج به الكفر مبين

التقليد الى التحقيق وأقله معرفة كل عقيدة بدليل ولو أحدهما وكفايتها  
في الكفايات منه وهو ما يقتدر به على تحقيق مسائله واقامة الأدلة  
التصصالية عليها ، وازالة الشبه عنها بقوة وهذا العلم يبحث في  
من ذات الله وصفاته وأحوال المكبات في المبدأ أو المعاد على  
قانون الاسلام وحد و آليها : بأنه علم يقتدر به على اثبات العقائد  
الدينية على الشير والزرايمها اباه بايزاد الحجج ودفع الشبه ، ثم يبين  
العامل له على وضع هذه المنظومة في اصول الدين دون غيره من  
العلوم الراجحة بقوله ( يحتاج ) أي الفن الملاقب باسم اصول الدين  
( للتبيين ) .

## المسألة الثانية

### حكم الاشتغال بتعلم علم أصول الدين

قبل أن تتناول الآيات السابقة بالشرح والإخراج • يحدرينا  
أن نصرف بعضنا العلم • وما المراد بأصول الدين • وما المقصود  
بكون العلم بأصول الدين بعثنا وواجهنا ؟

#### معنى المطرد :

للعلم تعريفات كثيرة • أورد شارح الجوهرة ثلاثة منها • وذكر  
الشيخ محمد الأمير في حاشيته تعريفا رابعا • وهذه التعريفات هي :

- ١ - مانصه إلى الراغب يقول : (العلم هو ادراك الشيء بحقيقةه)
- ٢ - مانقله عن الشيخ الاسلام يقول : (العلم ادراك الشيء على ما هو به • أي ادراك الشيء كما هو في الواقع) .

ولسو تأملنا التعريفين السابقين أدركنا أنهما يعني واحد • لأن  
ادراك الشيء بحقيقةه هو ادراك الشيء كما هو في الواقع • فكلا التعريفين  
يتضمن علم الشيء المدرك • وتصوره بكلمه ذاتياته • وتصوره بصفاته  
والتصديق بآحكامه .

- وقد افترض على هذين التعريفين بما يلزى :  
من عروط التعريف أن يكون مانعا جاسما • وهذا إن التعريفان

غير مانعين لأن العلم بالمقائد الدينية هو : الادراك الجازم  
عن دليل .

والأدراك في التعرفيين بتناول الأدراك مطلقاً جازماً ، وغير  
جازم كالظن والشك والوهم ، والأدراك عن دليل أو عقلية  
فلا يكون كلاماً منها من دخول غير المعرف فيه .

- وأجيب عن هذا الاعتراض :  
 بأن المراد بالعلم الذي تناوله التعريف : مطلق الأدراك جازماً  
وغيره ، ما كان عن دليل أو عقلية .

فإذا أضفنا للعلم قيد قوله (العلم بأصول الدين ومقاييسه)  
خصمه هذا القيد بالأدراك الجازم الذي يكون عن دليل ، فتصير  
الأدراك عليه ، وأخرج بقية أفراده من التعريف .

٣ - العلم : مصدر علم ، ويطلق حقيقة عرقية على القواعد  
الدونة وأصطلاحاً يقول :  
 العلم ملة يقتدر بها على ادراكات جزئية .

لنا المراد من هذا التعريف توسيع المراد بالملكة ،  
والأدراكات الجزئية فنقول :

- الملكة : هي صفة راسخة في النفس<sup>(١)</sup> ، أو هي الهيئة الراسخة  
\_\_\_\_\_  
<sup>(١)</sup> الجرجاني : التعريفات من ٢٠٥ - طبعة الحلب ١٩٣٨ م .

في النفس كأنها ملكتها أو ملكها صاحبها<sup>(٧)</sup>  
فهي عبارة عن قوة عقلية تصب إلى الشخص عندما  
يتتفوق في علم من العلوم أو في من الفنون .

فالطالب في العام النظري مثلاً ، يتدرب أولاً في تعلم القواعد  
العامة لعلم ما ، ويكرر دراستها ، ويتعرّض على استخدام تلك  
القواعد حتى يحصل لديه استعداد على يمكن به من تطبيق  
هذه القواعد على جزئيات هذا العلم ، هذا الاستعداد وتلك  
القدرة العقلية هو المراد بالملكة ، وتخالف الحالات من شخص لا يخسر  
بالملكة التي يتتفوق بها انسان في علم ما ، تختلف عن الملكة التي  
يتتفوق بها انسان آخر في علم آخر .

أما الادراكات الجزئية ، فالانسان في بدء حياته يدرك الجزئيات  
أولاً ، ثم يدرك الكليات تبعاً لتطور نموه ، ثم يدرك من الصفات المشتركة  
ما هو أكثر عمومية . وتوسيع استيعابها .

فالادراكات الجزئية هي الأصل ، وتبعد عنها الادراكات الكلية  
ذلك الدركات الجزئية يدركها الانسان أولاً ثم تليها الدركات  
الكلية .

بعد هذا الإيضاح لم بعض جزئيات التعريف ، نستطيع أن نقول  
أن مراد صاحب هذا التعريف<sup>١</sup> أن يقول : العلم قوة في النفس تمكن

(٧) الامير : حاشية الامير على شرح عبد السلام على الجوهرة ص ٢٣  
طبعة صبيح ١٩٥٣ م .

الشخص من معرفة أشياء جزئية تؤدي لا محالة إلى معرفة الكل - سات.

٤ - قال القاضي الباقلاني : ( العلم : معرفة المعلوم على ماهو )<sup>(١)</sup>

وقد أورد صاحب كتاب ( الواقع ) افتراضًا على هذا التعريف  
نفاده : إذا قرئ المعلم : بمعرفة المعلوم ، لتوقف معرفة  
المعلم ، على معرفة المعلوم المتوقف على العلم . فيكون في التصريف  
دور ، والدور باطل .

هذه تعريفات العلم التي أورد لها شارح الجواهرة ، <sup>يعنى</sup>  
الستلبي ذهب إلى القول : ( أن العلم لا يد ، أما لأنه غير مادي  
وأما لمصر تحديده ، فإنه يمس تحديده على الوجه الحقيقي بعشرة  
جامعة للجنس والنسل . . . وإنما يبين معناه بالتشير والشال ، فالتشير  
يحيزه مما يلتبربه من سائر الامتدادات فيتبارز من الظن والشك والغم )<sup>(٢)</sup>

### تعريف الجهميل :

لبيان القصد بالعلم بطريقة أوضح ، انتقل شارح الجواهرة من  
تعريف العلم إلى تعريف الجهميل للتلازم به فيما قال :

الجهيل : ( هو انتقام العلم بالقصد ما من فائدة أن يكون  
عالما ) ، وهو نوعان .

(١) الباقلاني : التمهيد في الرد على الشحنة والمعطلة ص ٣٤ طدار  
ال الفكر العربي سنة ١٩٤٧ م .

(٢) الظواهري : التحقيق النام في علم الكلام ص ٦ ط النهضة المصرية  
سنة ١٩٣٩

- ١ - جهل بسيط .
- ٢ - جهل مركب .

- الجهل البسيط : هو عدم ادراك الشئ اصلا ، لا على وجه الصواب ، ولا على وجه الخطأ . او هو عدم العلم بالشئ مما من شأنه العلم به .

- الجهل المركب : هو ادراك الشئ على وجہ الخطأ اي على خلاف ما هو عليه في الواقع .

وانما من النوع الثاني جهلا مركبا لتركبه من جهليين ، الجهل الأول : جهله بالشيء على وجه الصواب . والثاني : جهله بأنه جاهل ، وقد مثل شارح الجوهرة للجهل المركب باعتقاد الفلسفي ان العالم قديم ، فجهله مركب من جهليين :

- الجهل الاول : أنه يجهل أن العالم حادث .  
- والجهل الثاني : هو تصوره أنه يعتقد أن العالم قديم ، فهو يجهل أنه جاهل لأن واقع الأمر أن العالم حادث .

ونهض أن نعلم أن كلمة (المقصود) التي تضمنها تعريف الجهل الذي أتى به الشارح في قوله : (هو انتقاء العلم بالقصد عن ما من شأنه أن يكون عالما ) أتى بها ليبين لنا أن العلم ينبع من يتوجه إلى مأمن شأنه أن يعلم ، وعلى هذا فالجهل بالغيبات خارج عن التعريف نعم العلم بها لا يهدى جهلا ، أما ذات الله - تعالى - فالنظر إليها

من جانبيين مختلفين :

الاول : اذا نظرنا اليها من حيث ما يحجب الله - تعالى - من صفات الكمال والجلال . وما يستحيل عليه منها ، وما يحيط  
في حقه ، فلكون هذه امور ينبع من العلم بها ، ومن شأنها  
ان تعلم ، فعدم العلم بها يهد جهلا .

الثاني : اذا نظرنا اليها من حيث كتبها وحقيقةها ، ظليس من  
شأن الذات الالهية ان تعلم بهذه الكيمة ، لكون مدركها  
حدث ، والحدث لا يمكنه معرفة الذات الالهية القديمة  
بكتابها وحقيقةها ، فعدم العلم بها على هذا التحسر  
لا يهد جهلا .

ومن هنا نستطيع أن نفهم قول الرسول - صلى الله عليه وسلم -  
( لا تذكروا في آلام الله ، ولا تغتروا في ذاته ) خالماً بالتفكير والبحث  
في مخلوقات الله - تعالى - للتعرف عليها والاستدلال بها على  
الخالق ، وهذا أمر جائز ومشروع ، أما البحث في حقيقة الذات الالهية  
فغير جائز ومتزع ، فالناس في قوله - صلى الله عليه وسلم - ( لا تذكروا  
في ذاته ) منصرف الى أن العقل البشري له حدود لا يستطيع أن يتخطاها  
فتصديه للحدود الموضوعة له في طبيعته يعرضه الى المخاطر ، فالناس  
رحمة بالعباد ، وليس حجرا على قوائمهم كما يتبادر الى الذهن .

### المراد بأصول الدين :

نحن نعلم أن الأحكام الشرعية التي تضمنها الدين الإسلامي منها ما يتعلق بكيفية الأعمال ، كبيان الصلاة وشروط صحتها ، والزكاة وانصبتها وشروط أدائها ، والحج ومتاسكه ، وغير ذلك من الأحكام التي تسمى فرعية وعملية ، والعلم الذي يعالج هذه الأحكام ، ويتناولها بالبحث والدراسة ، يسمى علم الشرائع والأحكام ، لأن هذه الأحكام لاستفادتها إلا من جهة الشرع ، ويسعى أيضاً بعلم الفقه ، وأصول الفقه .

ومنها ما يتعلق بالاعتقاد ، كآيات وجود الله ، والتصديق بواحدانيته ، وآيات صفاته ، والتبريات وما يجب لهم وما يستحب حسل في حقهم ، وتسمى هذه الأحكام أصلية واعتقادية وعلمية .

والعلم الذي يعالج الأمور الاعتقادية – تلك الأمور التي شاء الله وجلت حكمته لا يكل الناشر في معرفتها إلى غولهم ، فارسل الأنبياء – عليهم السلام – يضعون قواعد لها ، ويهدون الناس إلى الاعتقاد الصحيح فيها – يسمى علم التوحيد والصفات ، علم العقائد علم أصول الدين ، علم الكلام – وعلم الفقه الأكبر .

ومن هنا يتبيّن لك أن المراد بأصول الدين : (قواعد الدين الأساسية المتعلقة بالعقائد التي احتواها هذا الفن ) .

## حكم الاشتغال بتعلم علم أصول الدين

ال المسلم بأصول الدين ومقاصده، واجب على المسلمين • والمن  
هذا ذهب أهل الحق • والمراد بالعلم الواجب هنا تعلم هذه ا  
العلم وتعلمه • لأنها السبيل إلى العلم • فالتكلوف بالعلم  
عن طريق الوجوب أنها هو تكليف بأساليبه من التعليم وغيره •

ـ الا أن العلم الواجب هنا على ضررين :

الاولـ : العلم بكل تفاصيله بدليل ولو اجمالى . . . . .  
العلم يجب وجواهه على كل مسلم وسنته • ويسىء  
عنهما لانه يتعلق بكل شخص يعيشه . . . . . يعني بالدلائل  
الاجماليـ : الدليل الذي يعجز الانسان عن بيان وجنه  
دلاالته بتغير مقداراته على الوجه المطلوب • ودفع الشبهة<sup>(١)</sup>  
عنه .

الثانيـ : العلم بالمقاصد الدينية على جميع المذاهب الكلامية  
مستوعبا أدلةها ، واحتراضا الشبهة الواردة عليها ، بحيث  
يحصل له قدرة على الزام الخصم بتلك المقاصد باقامة  
الحججة ، ودفع الشبهة . . أي العلم بها يأدلةها التفصيلية .  
هذا العلم يجب وجواهه كافية ، اذا قام به بعض الملففين  
كفى ذلك وسقط الوجوب عن باقيهم .

---

(١) الشبهة جمع شبهة وعن ما اعتبره اميرها على الناظر فاعتبرها دليلا  
وليس بدليلا ، وسميت بذلك لأنها تشبه الدليل الصحيح ظاهرا  
أولاً أنها تقع في اختباء والتباين .

فالعلم كما اشح لك ترمان : علم بدليل اجمالي ، ~~وعلـم~~  
بدليل تفصيلي ، والواجب أحد الدليلين لا خصوص التفصيلي ، فما زا  
عرف الانسان الدليل الاجمالي فقد اتي بالواجب العيني ، فـلا  
يجب عليه العلم بالدليل التفصيلي حيثـذا وجـوا هـنـيا .

ولايختـفى عليك أنـ العلم بالـعـقـائـد يـادـلـتها التـفـصـيلـية ، يـحـتـاجـ  
إلى صـفـةـ منـ العـقـسـولـ ، قـادـرـةـ عـلـىـ الـقـيـامـ بـهـذـهـ المـبـهـةـ ، وـهـؤـلـاءـ  
همـ الـمـتـخـصـصـونـ فـيـ هـذـاـ الـعـلـمـ ، وـالـذـينـ جـنـدـواـ أـنـفـسـهـمـ لـلـدـافـعـ مـنـ  
عـقـيدـةـ الـاسـلـامـ .

ولـساـ كـانـتـ الدـعـوةـ إـلـىـ دـيـنـ اللهـ بـالـأـدـلـةـ التـفـصـيلـيةـ ~~والبراهيمـ~~  
الـقطـعـيـةـ مـهـمـةـ ضـرـورةـ فـيـ دـيـنـ ، وـكـذـاـ اـزـالـةـ الشـكـوكـ وـالـأـوـهـامـ فـسـىـ  
أـصـوـلـ الـعـقـائـدـ وـاجـبـةـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ ، لـذـاـ يـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ فـيـ كـلـ قـطـرـ  
مـنـ الـاقـطـارـ ، وـيـلـدـ مـنـ الـبـلـدـانـ ، قـائـمـ بـالـحـقـ ، مـشـتـفـلـ بـعـلـمـ التـوـحـيدـ  
عـالـمـ بـالـأـدـلـةـ التـفـصـيلـيةـ لـسـائـلـةـ الـعـنـادـيـةـ ، وـيـتـكـفـلـ بـأـمـرـ الدـعـوةـ السـيـ  
دـيـنـ اللهـ ، وـيـتـصـفـيـ قـلـوبـ الـمـؤـمـنـينـ مـنـ الشـكـوكـ وـالـأـوـهـامـ التـيـ تـعـتـرـضـ  
سـلـامـةـ عـقـيدـتـهـمـ ، وـيـتـمـدـىـ لـقاـوـةـ شـبـهـةـ الشـبـهـيـنـ ، يـحـيـثـ لـسـوـ  
خـلـاـ القـطـرـ أوـ الـبـلـدـ مـنـ الـمـشـتـفـلـ بـهـ أـشـمـ بـهـ أـهـلـهـ كـلـهـ ، وـإـذـاـ قـامـ بـ  
أـحـدـهـمـ كـفـىـ ذـلـكـ وـسـقـطـ الـوـجـوبـ عـنـ بـأـقـيـمـهـ . وـهـذـاـ مـاـقـدـهـ النـاظـمـ  
بـقولـهـ ( فـالـعـلـمـ بـأـمـلـ الـدـيـنـ مـحـتـ ) أـتـيـ وـاجـبـ . وـقـدـ عـلـمـتـ كـيـفـيـةـ  
وـجـوهـ .

## موضوع علم أصول الدين

لما كانت العلوم في جوهرها عبارة عن سائل وقضايا تتناولها هذه العلوم بالبحث والدراسة ، وكل مجموعة من هذه السائل اشتراك فيما بينها في موضوع واحد سميت باسم علم من العلوم ، اختلفت العلوم باختلاف موضوعاتها .

فإذا بينما موضوع العلم يميزنا ذلك العلم بموضوعه عن سائر العلوم ، فشلاً موضوع علم النحو (الكلمات العربية من حيث الافراط والبناء ) وما يتعلق بذلك من احكام ) بهذه التقول تميز هذا العلم عن علم الطب الذي موضوعه البنية الانسانية من حيث الصحة والمرض ، كما تميز أيضاً عن جميع العلوم .

لذا احتجنا الى بيان موضوع علم أصول الدين ، علم التوحيد حتى يتميز بها لنا له عن بقية العلوم فنقول :

قال الشيخ عبد السلام (شارح الجوهرة) في تحديد موضوع علم أصول الدين : (هذا العلم يبحث عن ذات الله - تعالى - وصفاته ، ولعوال المكتات في البدأ والمعاد على قانون الاسلام) .

ويمان ذلك أن موضوع علم التوحيد يدور حول البحث في امور ثلاثة .

الأول : يبحث فيه عن ذات الله - تعالى - من حيث أن ذاته  
قديمة ومخالفة للحوادث ، ولا يبحث فيه عن ذاته - تعالى -  
من حيث كتبها وحقيقة لأن ذلك خارج عن طاقتها  
البشر .

الثاني : يبحث فيه عن صفات الله - تعالى - من حيث تقسم  
هذه الصفات إلى نفسية وسلبية وسماوية وعافية ، وليتعلق  
بهذه الصفات من أحكام .

واعلم أن البحث في ذات الله - تعالى - غير  
البحث في صفات الله ، فهما بحثان مختلفان ، وليسا بخسا  
واحدا كما يتبارى الذهن ، ذلك لأن البحث في  
الذات يبحث فيها من حيث ثبوت الصفات لها ، أمّا  
البحث في الصفات فهو يبحث فيها من حيث تقييمها إلى  
أنواع ومن حيث بيان تعلقاتها .

الثالث : يبحث فيه عن المكناة لا من حيث ذاتها إنما من حيث  
نطقيها إنما من حيث أحوالها في المبدأ - كونها حادثة  
وخلقية لله بالاختيار لا بالعلة والطبع <sup>(١)</sup> كما يبحث فيها  
من حيث المعاد وليتعلق بذلك من بعث وحشر وجنة  
ونار وحساب وغير ذلك .

---

(١) العلة : أي أن يكون - الله - تعالى عن ذلك - علة تتفاوت  
الخلاق من غير اختيار ولا توقف على شرط وانتقاء مانع

وإذا تأملنا ما ذكرناه من مباحث عن التوحيد اتضح لنا أن مباحثه لم تشمل النبوات رغم أنها تدخل مكانة هامة في مباحثه ، كما لم تشمل مسألة الإمامة وهي أيضا من مباحثه التي تناولتها معظم المؤلفات في هذا العلم بالبحث والدراسة .

- واجابة على ذلك نقول : بالنسبة للنبوات فان موضوع علم التوحيد قد تضمنها بوجه مامن وجهين :

- أولا إنها دخلة ضمنا في بحث المكانت التي هي أحد مباحث هذا العلم خصوصاً والسعادة وأحواله لا يعلم إلا من الرسل ، فاستبع ذلك تناول ما يتعلق بالأنبياء والرسل من أحكام بالبحث .

- وأما إنها دخلة في بحث الصفات على أساس أن الرسال الرسلي يحيى الأنباء - عليهم السلام - نصل من أعمال الله - تعالى - إلى أن ثبتت قلت : من الأمور الجائزة في حقه - تعالى - فيكون يحثها من صفات الأنعام .

- أما مباحث الإمامة : فتصب الإمام وقليل الأئمة وإن كان واجباً شرعاً كما هو ذلك أهل السنة خلاصاً للمترددة

---

\* والطبيعي : أن يكون الباري - تعالى - طبيعة تنشاعه الخلاصات من غير اختيار مع التردد على وجوب الشرط وانفائه المانع فالناسار مشدّون عند القائلين بالطبيع تندّون بالإعراب بطبعها إذا توافر شرط المانع وانفهي مانع البال وهذا رأى باطل لأن المؤثر هو الله .. تعالى -

فليسر من مهامات هذا العلم ، الا ان ضلال الفرق الزائفة حول هذه  
المباحث جعلت بعض علماء الكلام يخسرون بها مباحثهم في هذا  
العلم ، ايضاها للحق وحسنا للخلاف ، خاصة وهذه المباحث  
بالذات كانت ولا تزال شار للتفن والتضليل ، فلما سلم من خانة  
غيرها وان اصاب .

بعد أن علمنا أن علم أصول الدين ، علم التوحيد ، على  
الكلام : يبحث في ذات الله - تعالى - وفي صفاته ، وفي المكانت  
وأحوالها ، مما يعني أن تكون هذه المباحث على قانون الإسلام  
كما ذكره الشارح في بيان موضوعه .

معنى ذلك : أن تكون مسائل علم الكلام في الذات والصفات  
وأحوال المكانت طبقاً لأصول الإسلام وقواعدـهـ أى ما خودةـ منـ  
الكتاب الكريم ، والسنة المطهرة ، سواء كان الأخذ والاستبـاطـ  
منها حـقاـ ، كاستـحـالةـ الجـسـيـةـ عـلـيـهـ - تعالىـ - أـخـذـاـ منـ قولهـ -  
تعاليـ - : ( ليس كـثـلـكـ هـنـ ) وهو المصـيـحـ الـبـيـرـ ( ١ ) أمـ باـطـلـاـ كـاثـبـاتـ  
الجـسـيـةـ لـهـ - تعالىـ منـ ذـلـكـ - كـماـ زـمـ الجـسـيـةـ أـخـذـاـ وـاسـتـبـاطـاـ  
منـ النـصـوصـ الـقـيـمـ بـظـاهـرـ دـلـلـتـهاـ هـدـ الـاطـلـاقـ اـثـيـاتـ الـجـسـوارـ  
لـهـ - تعالىـ - منـ أـشـهـ قولهـ - تعالىـ - : ( فـيـقـيـ وـجـهـ رـيـسـكـ ) ( ٢ )  
وقـولـهـ - تعالىـ - ( يـدـ اللـهـ فـوـقـ أـيـدـيـهـ ) ( ٣ ) .

( ١ ) سورة الشورى آية : ١١      ( ٢ ) سورة الرحمن آية : ٢٧

( ٣ ) سورة الفتح آية : ١٥

ومن هنا جاءت بباحث علم أصول الدين شاملة كافة الباحث  
الأصولية أو الكلامية لجميع طوائف المتكلمين سخين وبيطرين .

تفيد شارح الجوهرة موضوع علم أصول الدين وبماهته بأن تكون  
على قانون الاسلام ليتميز هذا العلم عن اليحوث الفلسفية التي تتناول  
هذه الموضوعات بالبحث والدراسة ، وتعتمد في بحثها على العقل  
ارشاداً تماماً دون التفات الى الشرع ففضل وتفضل ، واتاماً للفائدة  
نوضح الفرق بين علم الكلام والفلسفة .

### الفرق بين علم الكلام والفلسفة

١ - الفيلسوف يتناول هذه الموضوعات من الوجهة العقلية الخالصة  
فيتخذ العقل قادراً له ، يشق به وبالتالي التي يتصل اليها  
فالعقل عنده وسيلة وأداة لادرارك ومعرفة كل ما هو إلهي ، بحيث  
يمكنه رفض ما لا يتفق مع العقل وان اقره الشرع ، فهو يستدل  
أولاً بعقله ثم يعتقد .

اما المتكلم فيتناول هذه الموضوعات بحسب ما ورد في كتاب  
الله وستقرسه ، فهو عنده امور مقررة لا مدخل للشك فيها  
 فهو يعتقد ثم يستدل ، وتناوله لها قدراً لتاييدها بالحجج  
العقلية ارشاداً للبعض من الناس الذي يكون طريق العقل  
اجدى في اقناعه ، و اكثر اثراً في تفهيمه امور عقيدة ، فضلاً  
عن هذا الطريق من الزام للبعضين باقاقة الخجة عليهم .

٢ - الفيلسوف يقتسم هذا الميدان بلكر حر لا يقتيد برأس سابق أو مستند يعتقده وصيروه ، بل يترك لعقله المناقش حتى يتنهى به إلى نتيجة محتسبة واقت الشرع ألم خالقه .

أما الكلام فيدخل ميدان بحث هذه الموضوعات مقيداً بالحقيقة التي لا يستطيع عنها حل إلا بنوع من التأويل أو التفسير . يجب أن ينتهي العقل إلى ما يتفق مع الدين وليس العكس ، وإن حدث عند البعض فأن هذا بعد حدثنا قردياً لا قاعدة عامة .<sup>(١)</sup>

### تعريف علم أصول الدين أو علم الكلام

أختلف العلماء في تعريف علم التوحيد باختلاف نظرية كل منهم  
إليه ، وقد تناولنا هذا الموضوع في المسألة السابقة ونكتفي هنا  
بأن نورد تعريفاً واحداً هو ما أورده شارح الجوهرة ثم نتناول  
بالشرح والإيضاح حيث قال : ( إنه علم يقتدر معرفة على اثبات  
العقائد الدينية على النفي والزابها إيماء بغير إرادة الحاجة ودفع  
الشبه ) .

- ومعنى هذا التعريف أجمالاً :  
إن علم التوحيد هو إدراك الشخص لسائله المقافية إدراكاً

(١) د / سامي لطف : نماذج من الحكمة الدينية للمسلمين طص ١١٤  
ط ١ سنة ١٩٧٨ .

ثاماً يتضمن استبعاد الشخص لها جميعاً ، والماء بالذات بـ  
المختلفة فيها ، وأحاطته بـ جميع الأدلة التي تؤيدها ، والشبهـ  
التي ترد عليها بحيث يحصل للشخص قدرة ثانية تمكنه من اثباتـ  
العقائد الدينية على الغير ، والزمام بها عن طريق إقامةـ  
الأدلة القطعية التي تؤيدها ، ودفع الشبه الواردة عليها .

علم الإنسان بالعقائد الدينية على هذا النحو هو علم الكلامـ  
والعالم بها بهذه الكيفية هو : التكلم العالم بـ علم الكلام .

— والملك فيرج هذا التعریف تصویلاً :

قول الشارح : ( علم ) أي علم بالعقائد الدينية ، أي ادراكهاـ  
ودراستها دراسة مستفيضة . . . الخ ما سبق أن ذكرناه .

— ( يقتدر به ) أي بحيث يحصل من تلك الدراسة المستفيضةـ  
قدرة وفرة ثانية مستترة على اثبات تلك العقائد على الغير .

قال الشارح ( يقتدر به ) ولم يقل ( يقتدر به ) ليندلـ  
على أن الدراسة لهذا العلم ليست فيها حقيقة لخلق هذه القدرةـ  
في النفس لكنها من الأمر المكنة فالخالق لها هو الله - تعالى -  
كما هو مذهب أهل الحق ، فالدراسة لهذه الأمور العقائدية ليستـ  
إلا فيها طبيعة يخلق الله - تعالى - عنده وبه تلك القدرة ، ولذاـ  
غير الشارح ينزله ( يقتدر به ) ولم يقل ( يقتدر به ) كبعض المتكلمين

فجاه تعبيره أصح في المراد .

- قوله (المقاد) قيد آخر به الفقه وأصول الفقه ، وتمرر التعریف على نفس الاعتقاد . . . فان الأحكام المأخذة من الشرع ضریان :

ضرب يقصد به نفس الاعتقاد : كالله تعالى عالم وتسى أحكاما اعتقدية أصلية وقائمة ، والباحث عنها علم الكلام .

وضرب يقصد به العمل كالوتر واجب وتسى أحكاما عملية وفرضية ، والعلم الباحث عنها علم الفقة .

- قوله (الدينية) أى المأخذة من دين سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم - سواء كان هذا الأخذ صوابا أم خطأ . . . كما يحق أن أوضحه وهذا قيد أخرج علم النطق ، وعلم أدب البحث والتأثر ، فليس فيما هذه القدرة الثالثة على إثبات العقائد الدينية بل ذلك خاص بعلم الكلام .

- قوله : (على الفير) اشاره الى أن الناظرات الكلامية لازام الفير ، وأما ايمان الشخص فينزع فيه لها في الكتاب والسنة ويشاد لما فيه ظاهرها واطنانه أنور لهدايته ، وأشرح لمدرره .

- قوله : (أياد الحج) أى اقامة البراهين القطعية المؤلفة من المقدمات اليقينية ، سواء كانت البراهين قطعية في الواقع أو تسى

نظر الباحث واعقاده ، ليتناول التعريف طوائف التكلمين حقيين  
ومحيطين .

### فائدة علم الكلام وشرارة

ان الشروع في دراسة أي علم وتعلمه نصل اختياري ، فلابد  
من أن يعلم أولاً أن لذلك العلم فائدة ما لا يامتع الشروع مطلقاً  
فيه ، ولابد أن تكون تلك الفائدة يعتمد بها نظراً إلى المفيدة  
التي تكون للمشتغلين في تحصيل ذلك العلم ، ولا لكان شرطهم  
فيه ، وطلبهم له مما يبعد عيناً عرفاً .

من أجل ذلك لجأنا إلى بيان فائدة علم الكلام دفعاً للطلاب  
إلى تحصيله وشحذا لمتهم على الاستزادة من البحث في مسائله  
فنقول :

إذا اتبع في علم الكلام المنهج السليم الذي يقوم على احترام  
النصوص ، واتخاذها أساساً للاعتقاد ، وعلى أعمال العقل فسوى  
فهمها وأدراك وجوه الدلالات فيها ، وحسن تعميرها ، واعتقاد  
أنه لا يوجد تعارض أصلاً بين النص والعقل .

إذا اتبع ذلك المنهج في هذا العلم فإنه يؤدي بنا إلى فوائد  
كثيرة تتعدد باختبارات مختلفة هي :  
١ - بالنسبة إلى التعلم الذي يدرس هذا العلم وتعلمه

فانه يرثى به الى أشرف غاية وهي : تحصين عقائد اليمانية  
الصحيحة ، فينتقل من حال التقليد لما كان عليه آباؤه وأجداده  
الى حال اليقين والتصديق القائم على الأدلة والبراهين .

٤ - دراسة هذا العلم ، والالام بسائله دفع الشخص السر  
الجد والاجتهاد في العمل صالح ، والتغافل في المطاعن  
لارتباط ذلك بقدر معرفته بالله - تعالى - والخوف من  
عذابه والطبع في رحمة ، والاجتهاد في هذه الاعمال بحسب  
في السعادة والنجاة في الدار الآخرة .

٥ - امسا في غير المتعلم من الناس ، فدراسته لهذا العلم تسيره في  
قدرة التعلم ، فيتكن بذلك بين ارشاد المسترشدين ، وهدایة  
الفالحين الى الطريق المستقيم يتوضّح الأدلة لهم ، ودفع  
الشبه الواردة على معتقدهم .

٦ - بالنسبة الى العلم نفسه - علم أصول الدين - ثان دراسته  
تحفظ قواعد الدين وأركانه وسائله في نفوس المسلمين ، فلا  
تضيق بها شبه البطلين ، ولا تُشرِّقُ بها أفكار المبتدئين .

٧ - بالنسبة لفروع الدين : فهو بذاته الاساس لباقي العلوم الشرعية  
واليه يرثى أخذها واقتباسها ، اذ أنه مالم يثبت وجود الله  
صانع خالق عالم قادر ، مكلف للرسول ، منزل للكتب ، لم  
يمكن أن يتصور وجود علم قائم ولا حدبيت ، اذا ان كل هذه

العلوم متوقفة على علم الكلام ، مرتبطة به ، فدراستها  
لعلم الكلام تعد شيئا ضروريا ، وقدمة لابد منها لفهم  
باقي هذه العلوم .<sup>(١)</sup>

تلك هي قاعدة علم التوحيد ، وبها اتضح لنا أنه أصل  
العلوم الدينية وأفضلها على الاطلاق .

وإذا علمنا أن موضوع ذات الله - تعالى - وذات رسله  
عليهم الصلاة والسلام - أدركنا أنه أشرف العلوم أيضا ، لأن العلوم  
تشرف بشرف موضوعاتها .

---

(١) د . مامي لطف : الحكمة الدينية للمسلمين ص ١١٤ ح ١

الأمير التي يجب على المكلف معرفتها

قال ناظم الجوهرة :

فكل من كلف شوما وجهاً . عليه أن يمرف ما قد وجهاً  
لله والجائز والمستحب . وضل ذا الرسل فاستحسنا

قال الشارح :

( فكل من كلف ) من الثقلين . والتکلیف : الزام ما فيه کلفته  
والمكلف هو : البالغ العاقل الذى بلغته الدعوة ، فمن لم بلغه الدعوة  
لا يجب عليه ما ذكر ، ولا يعذب بدخل الجنة لقوله - تعالى - ( وما كان  
معذيبن حتى نبعث روسلا ) قال الحافظ في الاصابة : ورد من عده  
طرق في حق الشيخ الهم ومن ما في النحو ومن ولد أحسن  
أسم ومن ولد ورد ولد مجنونا أو طردا عليه الجنون  
قبل أن يبلغ ، ونحو ذلك . أن كلام  
يدلى بحججة ويقول : لو عقلت أو ذكرت لآمنت ، فترفع لهم نار ، وقال  
ادخلوها . فمن دخلها كانت عليه برد وسلاما ومن استبع ادخلهم  
كرها - انتهى - ، والمراد بالأكرة : الذى لا يدرى أين يتوجه  
وهو الأحمق والمعتو المصريح به في الحديث . والله أعلم . قوله  
( شرعاً ) منصوب بمعنى الخافض - أى بالشرع - متعلق بوجها عليه  
لکنه قد لا فادة الحصر ، والمعنى : لا يجب على المكلف ( أن يمرف )  
أى معرفة . ( ما قد وجها ) حلا - الا بالشرع - اذ قبله لا حكم اصلا  
- لا اصلا ولا فريضا - كما هو المنقول عن الأشاعرة ، وجمع غيرهم  
والمراد : أن يمرف الواجب لله - تعالى - ، وما عطف عليه . أعني  
قوله : ( والجائز ) في حقه سبحانه وتعالى كذلك ، ( والمستحب ) عليه

— سبحانه — كذلك ولو بدليل أجمالي يخرج به المكلف من التقليد إلى التحقيق لقوله — تعالى — ( فاعلم أنه لا إله إلا الله ) وحديث ( أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ) لا جامع على ذلك .

والواجب : ملا يتصور في العقل ضرورة — كالتحيز لل مجرم ، أو نظراً كوجوب القدر له — تعالى — ، والستحيل ، ملا يتصور في السفل وجوده ضرورة — كتعري الجرم عن الحركة والسكن ، أو نظراً كالشريك له — تعالى — ، والجائز : ما يصح في نظر العقل وجوده وضده ضرورة كالحركة أو السكون لل مجرم — أو نظراً — كتمذيب المطهح وإثابة العاصي — ويشمل للثلاثة أقسام بحركة الجرم وسكته ، فالواجب ثبوت أحد هما لا يعينه ، والستحيل خاله عنهما جميعاً ، والجائز ثبوت أحد هما لم معينا بدلاً من الآخر ، والمراد معرفة جميع جزئيات هذه الكليات بحسب الطاقة البشرية ، ولو بقانون كلٍ ، ودخل في المكلف العوام ، والسيدي ، والنسوان ، والخدم ، فائهم مكلفوون بمعرفة المقاعد عن الأدلة — متى كان فيهم أهلية فهمها — ، والاكتافهم التقليد ، ( ويشل ذا ) أي يجب بالشرع أيفاً على كل مكلف أن يعرف مثل ما ذكر — من الواجب والجائز والستحيل — ( لرسمه ) سبحانه قوله ( فا متى ) عكلة .

### المادة الثالثة

#### الأمور التي يجب على المكلف معرفتها

بعد أن بين ناظم الجوهرة وشارحها : أن العلم بأصول الدين واجب ، وأوضحنا لكم سابقاً المراد بالعلم ، وأصول الدين ، شرع الناظم في بيان المقاصد الإسلامية التي يجب على المكلف معرفتها وثبتت في صدر ذلك البيان : أن معرفة تلك المقاصد واجبة شرعاً . وفي هذا المقام قال ناظم الجوهرة :

فكل من كلف شرعاً وجوباً . . . عليه أن يعرف ما قد وجهاً  
لله والجائز والمستحب . . . وثل ذا لرسله فاستحمل

وسراده بذلك أن يقول :

(أن كل مكلف يجب عليه وجهاً شرعاً أن يعرف ما يجب لله - تعالى من صفات ، وما يجوز في حقه ، وما يستحيل عليه ، وكذلك في حسنة الرسل - عليهم الصلاة والسلام - غير ما يجب وما يجوز في حقهم وما يستحيل أو يستحب عليهم ) .

- وحتى ينتهي لنا هذا البحث ، وجب علينا أن نتناول بالشرح والتوضيح عدة أمور .

### اولاً : معنى التكليف

لقد ذكر شارح الجواهرة تعرفيين للتکلیف قال : **التكليف**  
**(الزام ما فيه كلفة)** - أي طلب ماقيمه مشقة طلبا حازما .

واعترض على هذا التعريف : بأنه لا يتناول من الأحكام الشرعية التکلیفية الا الوجوب لكونه الزاما بالفعل ، والتحريم لكونه الزاما بالترك ، وعلى هذا لا يشمل الندب والكرامة ، ولا باحه مع كونها أحكاما شرعية .

فالتعبير بالزام في التعريف : يجعله غير جامع لبقية أقسام الحكم الشرعي الثلاثة المذكورة اذ لا الزام فيها ، وكون التعريف غير جامع باطل .

التعريف الثاني قال فيه : **التكليف طلب ماقيمه كلفة** .

فالتعبير ( بطلب ) في هذا التعريف بدلا من ( الزام ) في التعريف السابق يجعل التعريف أكثر اتساعا وشمولا ، كما يعتقد هذا التعريف صحيحا لأنكما يتناول الوجوب والتحريم ، يتناول أيضا - الندب والكرامة ، لأن الطلب قد يكون جازما فيشمل الوجوب والتحريم ، وقد يكون غير جازم فيشمل الندب والكرامة .

أما الإباحة فان لم يتناولها التعريف الثاني ، فهذا أمر لا يقدح

فهي صحته ، لأنها وإن كانت من الأحكام الشرعية ، وقسم منها —  
الا لأن البواحات أمر مهملا لا يتعلّق بها التكليف ، لأن يعني  
قولنا : أن هذا الشيء مباح ، أى لا إثم في فعله ، ولا إثم في  
تركه ، ولا ينفع الناس ، الا حيث يصح ثبوته . وعلى هذا فلا يعيّب  
التعرّف عدم اشتغاله على هذا القسم من أقسام الحكم .

### ثانياً : معنى الكلف

الكلف : بفتح اللام : هو البالغ العاقل السليم العوّال الذي  
بلغت مرحلة وهذا خاص بالانسان فشمل العظام والعيال والناس والخدم  
فأئمهم مكلفوون .

اما الجن ، فان شرط البلوغ غير معتبر في تحريم لذتهم مكلفين  
من أصل الخلق على حد تعبير الشيخ محمد الامير<sup>(١)</sup> ، والشيخ  
البيجوري في حاشيتهما<sup>(٢)</sup> ، فلا يترافق تكليفهم على البلوغ .

اما الرايكة : فليسوا مكلفين حقيقة في رأى أهل السنة . ويرى  
بعض العلماء أن الرايكة مكلفوون فيما دعا معرفة الله تعالى . فلابد  
لهم في هذه المعرفة لأنهم مطهرون على معرفة — تعالى —

(١) محمد الامير : حاشية الامير على شرح عد السلام على الجهرة  
ص ٢٩ ط صحيح سنة ١٩٥٣ .

(٢) البيجوري : رسالة الرؤوف على بحثه التيسير ط الجهاز  
المركتزي ، ص ٢٦٦ .

واستشهد من ذهب إلى القول بتأكيل الملائكة بقوله - تعالى -  
في حفيظ : (لَا يعْصِيُنَّ اللَّهَ مَا أَمْرَهُ وَفَعَلُوْنَ مَا يُؤْمِنُونَ) <sup>(١)</sup> غافلة  
ما في الأمر أنهم معصيون .

### ثالثاً : شروط التكليف

من تعرّف المكلف الصالِيق يتضح لنا شروط التكليف ، والتي نجملها  
في شروط أربعة هى :

- ١ - البلوغ .
- ٢ - العقل .
- ٣ - سلامة الحواس .
- ٤ - بلوغ الدعاية .

فمن لم يستوف هذه الشروط الأربع فهو خارج عن دائرة التكليف  
أى غير مكلف ، واليكم بيانها ببساطة من التفصيل :

#### ١ - البلوغ :

يقول الشيخ محمد الأمين في حادثته : (ان البلوغ شرط في تكليف  
الإنسان فقط ) أما الجن والملائكة فقد بينا موقفهما حيال هذا الشرط .

---

(١) سورة التحريم آية : ٦

وشرط البلوغ يخرج الصبي عن التكليف • فهو غير مكلف • وعلى هذا فان فارق الصبي هذه الحياة قبل البلوغ فهو ناج حتى لو كان من ذرية الكفار • فلا يعاقب على كفر أو غيره • وذلك لعموم قول—— الرسول — صلى الله عليه وسلم — : ( رفع القلم من ثلات ..... الحديث ) وذكر منهم ( الصبي حتى يبلغ ) .

وقد خالف في شرط البلوغ ، الحنفية والมาตรฐานية حيث ذهبوا إلى القول : بأن الصبي مكلف بالإيمان بالله دون غيره لوجود العقل عنده • وحملوا رفع القلم عن الصبي الوارد في الحديث على غير الإيمان من الشرعيات ، لأن العقل يكتفى في نظرهم لمحنة الإيمان والمصلحة فيه . ويتربى على رأيهم هذا : أن أولاد الكفار — إن لم يؤمنوا غير ناجين من النار .

والحق في ذلك ما ذهب إليه أهل السنة لأن حديث رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يعم الجميع .

## ٢ — العقل :

من شروط صحة التكليف : العقل • وهذا الشرط أخسر الجنون والسكران وغير التعمد • أما من تعدد السكر فيجري عليه حكم تكليفة الأصلى .

وعلى هذا فمن بلغ مجئنا أو سكراناً يأن نفأ كذلك واستمر بحالته

حتى مات ، فهو غير مكلف ، فلا مسامة له ، ولا عتاب عليه .

أما من طرأ عليه الجنون بعد البلوغ ، فحكمه حكم حالته قبل الجنون ، فإذا كان مؤمناً قبل الجنون بغاية حكم عليه بالإيمان وإذا كان غير مؤمن قبل الجنون حكم عليه بعد الإيمان ، وهذا معنى قول علام الكلام : (من طرأ عليه الجنون بعد البلوغ فحكم حكم من مات بعد البلوغ) أي يحكم عليه بحسب حالته قبل الموت .

وإذا ذكرناه من تغريغات بالنسبة للمجنون ، تطبق على المكران الذي لم يتعد المكر .

### ٣ - سلامة الحواس :

الشرط الثالث من شروط صحة التكليف هو : سلامة الحواس ، فإذا سلقتها ضرورة ولازمة لصحة التكليف ، فهو خلق الله - تعالى - رجلاً فقد الحواس ، كان أعمى ، أو أصم ، أو أبكم ، أو جمع بين الأوليين فقط ، فهو غير مكلف لكونها حواس مقدرة تقدر استطاعتها معرفة شيء عن الدين ، وقد ان تلك الحواس مبعدة مبرراً لسقوط التكليف عنه ، قال - تعالى - : (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ) .<sup>(١)</sup>

### ٤ - بلوغ الدعمة :

هذا هو الشرط الرابع من شروط التكليف عند أهل السنة

(١) سورة البقرة آية : ٤٨٦

فلكي يكون الشخص مكلفاً لابد من وصول دعوة بشرع صحيح ، جاءه  
به رسول أرسل اليه .

طمس هذا غن لم تصله دعوة أو لم تبلغه رسالة ، لأن ~~هذا~~  
في شاهق جبل أو في مجاهل الغابات ، وكان بعيداً عن وسائل  
الاعلام الاسلامية أو غير ذلك فهو غير مكلف .

فقد خالف في توافق هذا الشرط المعتزلة حيث ذهبوا إلى  
الفول : أن البالغ العاقل مكلف حتى ولو لم تبلغه الدعوة ، فلم  
يشترطوا بلوغ الدعوة كما ذهب إلى ذلك أهل السنة ، لأن العقل  
عند المعتزلة قادر على أن يصل إلى الإيمان وحده ، وقد رأى علني  
أن يعرف حسن الأشياء وقيمتها ، والشرع مoid للعقل فقط .

### الرد على المعتزلة :

لانسلم لكم أن المعرفة تكون بالعقل قبل ورد الشرع . لأن -  
الحسن ما حسن الشرع والقبح هو ما يভنه الشرع . . . . (قولكم)  
هذا مردود أيضاً يقوله - تعالى - : ( وما كان معدلين حتى يبعث  
رسولا ) .<sup>(١)</sup>

ومن هنا يتضح لنا صحة ما ذهب إليه أهل السنة ، من أن يلزوم  
الدعوة من الشروط الأساسية لصحة التكليف .

---

(١) سورة الاسراء آية ١٥

يُقْسِى هَذَا سُؤال بِفَادِهِ : هَلْ يَكْفِي بِلُوْغُ دُعَوَةِ أَى نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاِ حَتَّى لَرْ كَانَتْ دُعَوَةً سِيدَنَا آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِكُونِ التَّوْحِيدِ لِيُسْأَلَ مَرَا خَاصًا بِأُمَّةٍ دُونَ أُمَّةٍ ، أَمْ لَابْدَ مِنْ بِلُوْغِ دُعَوَةِ رَسُولٍ خَاصٍ بِالْمَكْلُوفِينَ ؟

— وَلِلْإِجَابةِ عَنْ هَذَا ثَقَوْلٌ :

لَابْدَ مِنْ وَصْلِ دُعَوَةِ الرَّسُولِ الَّذِي أَرْسَلَ لِلْمَكْلُوفِينَ خَاصَّةً حَتَّى يَصُحُّ التَّكْلِيفُ فِيمَسِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - شَلَا : أَرْسَلَ السَّيِّدُ بْنُ إِسْرَائِيلَ وَهُدْهُمْ ، فَالْعَرَبُ غَيْرُ مَكْلُوفِينَ بِالْإِيمَانِ بِدُعَوَتِهِ فِي زَمَنِهِ حَتَّى وَلَوْ بِلْغَتْهُمْ ، لَأَنَّهُ لَمْ يَرْسِلْ إِلَيْهِمْ .

كَذَلِكَ بْنُو اسْرَائِيلَ الَّذِينَ لَمْ يَدْرِكُوا أَنْبِيَاً مِنْ أَنْبِيَاِهِمْ ، وَلَغْتَهُمُ الدُّعَوَةُ بَعْدَ أَنْ بَدَلَتِ التُّورَاهُ وَالْأَنْجِيلُ غَيْرُ مَكْلُوفِينَ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَلْفَظُوهُمْ شَرْعًا صَحِيحًا .

فَالْعَرَبُ قَبْلِ رَسُولِنَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَبْنُو اسْرَائِيلَ الَّذِينَ لَمْ يَلْفَظُوهُمُ الشَّرْعُ الصَّحِيحُ هُمُ مِنْ أَهْلِ الْفَقْرَةِ : ( وَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ عَاشُوا فِي فَقْرَةٍ خَلَتْ مِنَ الرَّسُولِ بِأَنَّ كَانُوا بَيْنَ أَزْفَنَتِ الرَّسُولِ ، أَوْ كَانَ وَجْهُهُمْ فِي زَمَنِ الرَّسُولِ الَّذِي لَمْ يَرْسِلْ إِلَيْهِمْ ) .

هُؤُلَاءِ جَمِيعًا نَاجُونَ حَتَّى لَوْ بَدَلُوا وَعِدَّهُمَا الْأَصْنَامُ . وَلَا يَقْدِحُ فِي ذَلِكَ مَا وَرَدَ عَنِ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حِينَئِذٍ

أخبر بأن جماعة من أهل الفترة في النار كامرٍ «القيس»، وحاتم  
الطائني، ويعنى آباء الصنابي، فان بعض الصحابة سأله - صاحب  
الله عليه وسلم - وهو يخطب فقال : أين أبي؟ قال : في  
النار .

لأن الأحاديث التي وردت بهذه التعبارات أحاديث أحاديث ، وهي  
لا تعارض الدليل القطعى وهو قوله - تعالى - : ( وما كنا نعذب بـين  
حتى نبعث رحـلـا ) <sup>(١)</sup>

كما يجوز أن يكون تعذيب من صح تعذيبه منهم لأمر يختص  
به ، يعلم الله - تعالى - ورسوله .

إذا علمنا أن الرأى الراجح هو القول : بأن أهل الفترة  
ناجون ، أدركنا أن أبيه - صلى الله عليه وسلم - ناجيان لكونهما  
من أهل الفترة .

#### رابعاً : الأمور التي يجب على المكلف

#### معرفة

أجمع العلماء الذين يعتقد بأجماعهم على أن معرفة العقائد  
الدينية ( وفي هذه منها معرفة ما يجب لله - سبحانه وتعالى - وما يجوز  
في حقه وما يستحيل عليه ، وكذلك بالنسبة لرسوله - عليهم الصلاة

<sup>(١)</sup> سورة الإسراء آية ١٥

والسلام - ) واجبة على المكلفين ذكر كانوا أم إناث ، وجوباً عيناً بدليل ولو اجمالي ، يخرج به المكلف من دائره التقليد إلى التحقيق .

أما معرفة تلك العقائد بأدلةتها التفصيلية فهذا فرض كفاية على المسلمين فيكتفى بوجود من يلم بهذه الأدلة التفصيلية على نحو الذي ذكرناه في المسألة السابقة حتى ينقطع الفرض عنهم .

وقد استدل هؤلاء العلماء على وجوب هذه المعرفة بالكتاب والسنّة والاجماع :

ـ أما الكتاب : فيقوله تعالى - ( فاعلم انه لا إله إلا الله<sup>(١)</sup> ) روجم الدلاله في هذه الآية : أن الله ألمانا بالعلم الذي هو المعرفة . والأمر للوجوب .

ـ أما السنّة : فاستدلوا بحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ( أمرنا أن نقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ... الخ الحديث ) فقال الشيخ محمد الأمير : والحق أنه ليس في الحديث تصريح بوجوب المعرفة بالدليل فلعله رأها شأن الشهادة .<sup>(٢)</sup>

(١) سورة محمد آية ١٩

(٢) الشيخ محمد الأمير حاشية الأمير على شرح عبد السلام ص ٣١

### اما في جانب الاجماع :

ف لأن الأمة اجتمت على وجوب الإيمان الذي هو المعرفة العلمية كما أجمت على وجوب العبادة من صلاة وصيام و Zakah و حج ، ولا تتصرّف العبادة الا بعد معرفة المعبد ، فمعرفة المسجد مقدمة للواجب البجمع عليه فهو واجب مجمع عليه .

هذا رأى أهل السنة وقد خالق في ذلك بعض المعتزلة حيث ذهبوا إلى القول بأن معرفة العقائد الدينية لا يكفي فيها الدليل الاجمالي بل لابد من الدليل التفصيلي ، والقدرة على افهام النصوص ودفع الشبه .  
وقولهم هذا مردود . لأنهم يذهبون لهذا قد ضيقوا رحمة الله الواسعة ، وجعلوا الجنة حكراً على طائفة بسيطة من الخلق ، فالحق أن الواجب وجوباً عيناً هو المعرفة القائمة على الدليل الاجمالي لاستحالة أن يقدر كل أحد على الدليل التفصيلي .

### خامساً : المعرفة وطريق وجوها

#### ١ - تعريف المعرفة :

المعرفة والعلم متاددان : أي يعني واحد في أغلب الآراء ، وهذا المعنى هو : (الإدراك الجازم المطابق للواقع ، الناشر ، عن دليل )

- فلادراك : جنسن التعریف يشمل الجازم وغير الجازم .
- الجازم : قيد آخر ماءه من الشك والظن والوهم .
- المطابق للواقع : قيد ثان آخر به غير المطابق للواقع كجسم النصارى بقيده الشليث .
- الناشر من دليل : قيد آخر آخر به التقليد . فليس كل شهادتها معرفة .

#### ٢ - طريق وجوب المعرفة :

اختلف العلماء في طريق وجوب المعرفة . هل طريق وجوبها الشرع أم العقل . . واليكم بعض هذه الآراء بشئ من التفصيل .

#### الرأي الأول : رأى الأشاعرة :

ذهب الأشاعرة ، وجمع غيرهم إلى أن معرفة الله - تعالى - وجوبها عندهم بالشرع ، وكذا سائر الأحكام ، أي أن الشرع أوجب على الملائكة أن يعرف كل ذلك . فلا حكم قبل الشرع لا أصليا ولا فرعيا ، أما العقل فهو مهد للشرع فقط ، وعلى هذا قبيل ارسال الرسل ، وانزال الكتب لا يجب شيء على الاطلاق .

#### الرأي الثاني : رأى المعتزلة :

ذهبوا إلى القول بأن معرفة الله - تعالى - لاتتأتى إلا بحجية العقل وكذا معرفة سائر الأحكام لكونها فرع على معرفة الله - تعالى - .

بتوحيده ونحوه <sup>(١)</sup> أما الشرع فهو مؤكد للعقل وقوى له .

وليس معنى هذا أنهم ينفون الشرع أصلًا ولا كفروا قطعاً ، بل  
مرادهم من هذا أن العقل قادر على الاستقلال بالمعرفة . غایة  
الأمر أن الشرع تابع للعقل عندهم وليس العكس .

وقد بني المعتزلة كلامهم هذا على قاعدة التحسين والتفريح  
المقللين . فالحسن عندهم ما حسن العقل ، والقبح ما يبغضه  
العقل ، يمعنى أن العقل إذا أدرك أن هذا الفعل حسن بحيث  
يعدح فاعله على فعله ونحوه على تركه حكم العقل بوجوهه ، والاتهام  
بـقبح .

#### الرد على مذهب المعتزلة :

وقد منع أهل السنة مذهب المعتزلة واستدلوا على مطلبان  
بأمرتين :

الأول : أن الحسن هو ما حسن الشرع ، والقبح ما يبغضه الشرع  
فليس للعقل دخل في ذلك ، لأن حسن الأفعال وقبحها  
ليسا ذاتيين فيها حتى يستقل العقل بهاراً كهما .

الثاني : أن العقل قاصر عن ادراك حسن الاشياء وقبحها لاختلاف  
حكمها لاختلاف البيئة والميراثات النفسية .

(١) القاضي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة ٨٨

### الرأي الثالث : للماتريدية :

ذهب الماتريدية إلى أن العقل وإن لم يستقل بادراك الأحكام ، إلا أن المعرفة وحدها هي التي يمكنه ادراكها . بمعنى أنه لو لم يكن هناك شرع لأدرك العقل المعرفة استقلالاً لوضوحها .

### الفرق بين رأى المعتزلة والماتريدية ومتلخص في أمرين :

١ - المعتزلة يقولون : إن المعرفة وسائر الأحكام وجبت بالعقل ، أما الماتريدية فيقولون : إن المعرفة وحدها هي التي وجبت بالعقل  
أما سائر الأحكام فلا طريق لوجوها إلا الشرع .

٢ - المعتزلة يجعلون العقل يستقل بالأحكام على الأفعال بناءً على ما فيها من حسن وقبح ، وتأس الشرع مؤكدًا وقريباً للعقل بناءً على وجوب الصالح والأصلح في اعتقادهم على الله .<sup>(١)</sup>

أما الماتريدية فإنهم يرون أن إيجاب المعرفة من الله - تعالى - بمحض اختياره ، غير أن هذا الحكم لو لم يرد به شرع لم يكن للعقل أن يفهمه ودركه عن الله - تعالى - لوضوحه وليس على تحسين ذلك بل هو ناتج لا إيجاب الله - تعالى - عكس ما قاله المعتزلة<sup>(٢)</sup>

(١) الشيخ محمد الأمير : حاشية الأمير على شرح الشيخ عبد السلام ص ٣٢

(٢) نفس المصدر السابق ص ٣٢

وخلص ما تقدّم ، أن الحق ما ذهب إليه الأشاعرة وهو : أن طريق وجوب معرفة الله - تعالى - هو الشرع ، لأن العقل لا يستغل بذلك .

وإذا كان قد وجب على المكلفين شرعاً معرفة العقائد الدينية وفي مقدمتها معرفة الله - تعالى - ومعرفة رسleه - عليهم الصلاة والسلام - فماذا تعنى المعرفة بالنسبة لله - تعالى - ولرسلهم عليهم السلام - ؟

اطلب أن معرفة الله - تعالى - ليس بالقصد منها معرفة ذاته ، أو أداء راتك كتبه وحقيقته ، أو لا يعرف ذاته وكتبه حقيقته إلا هو ، خضلاً عن كون معرفته - تعالى - بهذه الكيفية أمراً فسوق الطاقة البشرية ، ومحاولة الرسول إلى ذلك طمع في الحال . فسبحان من لا يعلم قدره غيره ، ولا يبلغ الواصفون صفةه .

فالعقل بطبعيتها قاصرة عن ادراك ذاته - تعالى - ، بل إن الشرع قد نهانا عن مجرد التفكير في ذاته . قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : ( تغفروا في آلاء الله وبخلوقاته ، ولا تغفروا في ذاتكم فانكم لن تقدرؤه قدره ) أي لن تعظموه - تعالى - حق تعظيمه . وفي الحديث الشريف : ( تغفروا في الخلق ولا تغفروا في الخالق فإنه لا تحيط به النكرة ) وبالجملة : لا يعرف الله إلا الله .

وأنما القصد من معرفة الله هو معرفة ما يجب لله - تعالى -

وَمَا يُسْتَحِيلُ عَلَيْهِ ، وَمَا يُجْزِي حَقَّهُ - بِسْمِهِ - مِنَ الصَّفَاتِ ، وَكَذَلِكَ  
الْحَالُ بِالنِّسْبَةِ لِرَسُولِ الْكَرَامِ .

وَمِنْ هَنَا لَزِمٌ أَنْ نَبْيَنَ مِنْ الْوَاجِبِ ، وَالْجَائزِ ، وَالْمُسْتَحِيلِ  
بِاعْتِبَارِهَا أَقْسَامُ الْحُكْمِ الْمُقْتَلِيِّ الَّتِي أَوجَبَ الشَّرْعُ عَلَى الْمَكْفُ مِعْرِفَتِهَا  
لَاَنْ تَصُورُ مَفَاهِيمَ هَذِهِ الْأَقْسَامِ الْثَّلَاثَةَ مِنْ مَيَادِيِّ طَمِ الْكَلَامِ ، فَالشَّرْعُ  
فِيهِ مُتَوَقِّفٌ عَلَى تَصُورِهَا لَاَنْ صَاحِبَ عِلْمِ التَّوْحِيدِ تَارَةً يَثْبِتُ هَذِهِ الْثَّلَاثَةَ  
وَتَارَةً يَنْفِيُهَا ، فَإِذَا كَانَ الشَّارِعُ فِي تَعْلِمٍ هَذَا الْعِلْمَ غَيْرَ مَتَوَقِّرٍ لِهَا  
لَمْ يَعْلَمْ مَا أَثْبَتَ وَلَا مَا نَفَى فَنَقُولُ

- الْوَاجِبُ : عَرْفُ شَارِحِ الْجَوَهِرَةِ بِقَوْلِهِ : ( هُوَ مَا لَا يَتَصَوَّرُ فِي  
الْعُقْلِ عَدَمُهُ ) وَقَدْ أَوْرَدَ الشَّيْخُ الْبِيجُورِيُّ هَذَا التَّعْرِيفَ فِي شَرْحِهِ  
لِلْجَوَهِرَةِ . <sup>(١)</sup>

- وَقَدْ افْتَرَضَ عَلَى هَذَا التَّعْرِيفِ بِمَا يَأْتِي :  
الْتَّعْرِيفُ رِبطُ الْوَاجِبِ بِتَصُورِ الْمَقْلُومِ ، وَالْأُولَى عَدَمُ رِبطِ الْوَاجِبِ  
بِالْعُقْلِ ، لَاَنَّ الْوَاجِبَ وَاجِبٌ فِي ذَاتِهِ وَجَدَ قُلْ أَوْ لَمْ يَوْجُدْ .

- لِذَلِكَ دَلَلَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْأَمِيرُ فِي حَاشِيَتِهِ مِنْ هَذَا التَّعْرِيفِ السِّيِّ  
تَعْرِيفٌ آخَرُ قَالَ : <sup>(٢)</sup>

( الْوَاجِبُ : مَا لَا يَقْبِلُ الْاِبْتِقاءُ ) أَيْ أَنَّ الْمَوْجُودَ الَّذِي يَأْبَسُ

(١) الْبِيجُورِيُّ : تِحْفَةُ النَّرِيدِ عَلَى شَرْحِ الْجَوَهِرَةِ التَّوْحِيدِ ص ٣٨

(٢) الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْأَمِيرُ : حَاشِيَتِهِ الْأَمِيرِ عَلَى شَرْحِ عَبْدِ السَّلَامِ ص ١٣

العدم لذاته ولا يقبله ، فالشيء الذي لا يقبل الانتقام يقال  
له : الواجب ، وهو قسمان :

ضروري — نظري

فالضروري :

هو ما لا يحتاج ادراك وجوهه الى نظر واستدلال  
ويسمى به بعث كالتخيير للجسم . فالتحيز للجسم — وهو  
أخذ الجسم قدرا من الفراغ — واجب ، يعنى أن الجسم  
ماداً موجوداً يجب أن يتخيير ، فالتحيز واجب في  
وجود الجسم فإذا عدم الجسم عدم التخيير .

أما وجود المولى — سبحانه — فواجب مطلق  
لا يقبل العدم بحال .<sup>(٤)</sup>

والنظري :

هو ما لا يحتاج ادراك وجوهه الى نظر واستدلال : كثبوت  
الصفات لله — تعالى — قدرته — تعالى — ملأ يحتاج  
شيئتها الى نظر واستدلال لأن بعض العقول لا تستقيم  
 بذلك دون دليل ، فوجوهاً وجوب نظري .

الجائز : وقد عرفوه بأنه ما يصح في نظر العقل وجوده تارة  
وعدمه تارة أخرى . وهو قسمان :

(٤) الشيخ محمد الاعمر : حاشية الأدمر على شرح عبد السلام ص ٣٣

ضروري : كحركة الجرم أو مكونه .  
 نظري : كتعميد المطين ، وإثابة العاصي بالنسبة  
 لله - تعالى - خلاها أبناء جمائزان  
 في حقه - تعالى - وهذه انقلاب العصا  
 ثعبانا ، وانقلاب البحر ، فأن هذه الأشياء  
 لأن كان توقعها غير قادرى لكن اذا بحثت  
 عنها بالدليل وجد أنها جائزة الواقع ، وداخلة  
 تحت تصرف موجد العالم - سبحانه وتعالى  
 الذى أبدع هذه الأكونان .

### المستحيل :

هو ما لا يتصور في المقل و وجوده ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠  
 قلت : هو المعدوم الذى يأتى الوجود ولا يقبله  
 فالشىء الذى لا يقبل الشبوت يقال له ؛ المستحيل  
 المقلى وسمى حالاً أيضاً وهو قسمان :  
 ضروري : كخلو الجرم عن الحركة والسكنى مما  
 في وقت واحد ٠٠٠٠ لأن الجرم أمساكاً  
 أن يكون متحركاً ، أو يكون ساكناً ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠  
 خلوه عن الحركة والسكنى معاً فهذا أمر  
 مستحيل ، واستحالته لا تحتاج الى دليل .

نظري : كوجود شريك لخالق العالم

فتخصل ما تقدم أن الأقسام ثلاثة : واجب - جائز - مستحيل وكل واحد من الأقسام الثلاثة ينقسم إلى ضروري ونشرى <sup>وخطاب</sup> في جميع بحسب ستة ، ويمكننا أن نمثل للأقسام الثلاثة بحركة الجرم وسكنه :

فإن الواجب للجرم ثبوت أحد هما لا يعنيه ، والمستحيل : <sup>يتحقق</sup> الجرم عندهما معاً أو أحتجاعهما فيه معاً لأن شاققان ، <sup>والجائز</sup> ثبوت أحد هما له على التعين - الحركة أو السكون - بدلاً من الآخر .

وإذا علمنا هذه الأحكام ، فما قالت الأدلة النقلية أو المقلالية من ذلك  
على وجهه لله - تعالى - تصحلاً ، وجب على المكلفين معرفتها  
تصحلاً وهي الصفات المفترضون التي سنتراولها بألفاظ واضح والإيقاف

وما قالت الأدلة النقلية أو العقلية على وجهه لله - تعالى -  
أجمالاً وجب على المكلفين معرفته أجمالاً ، وهو سائر الكمالات .

كما يجب على المكلفين معرفة ما يستحيل في حقه - تعالى - تصحلاً  
وهو أصدار الصفات الواجبة له - تعالى - دأجاً مالاً وهو : التزيم  
عن كل شخص ، كذلك الأمر بالنسبة للرسول - عليهم الصلاة والسلام - مع  
العلم بأن الواجب في حقهم والمستحيل والجازر ، ليس عنهم الواجب  
ليس حقه - تعالى - كذلك المستحيل والجازر . فالمراد بالثالثية  
في قول الناظم : الثالثية في مطلق الواجب والجازر والمستحيل وإن اختلفت  
الأفراد والأدلة .

ـ وإذا عدنا أن ناظم الجوهرة عدنا أن المعنى الاجالى للبيتين  
السابقين هو -

كل فرد من المكعبين - انساناً أو جنا ، ذكراً أو أنثى دون  
الملائكة . وإن قلنا إنهم مكلفوون لأن الخلاف في تكليفهم  
في غير معرفة الله - تعالى - أما هي فطبيعة فيهم - وجوب  
عليه من ناحية الشرع معرفة جميع ما وجب أى ثبت لله حلاً وشرعاً  
وما جاز عليه - تعالى - وما استحال عليه سبحانه .

فالبیت الأول من البيتين أشار إلى حكم المعرفة وهو : الوجوب  
والى طريق وجوبها وهو الشرع ، وهذا رأى أهل السنة ، والى  
القصد من معرفة الله - تعالى - وهو معرفة ما يجب لـ  
ما يستحيل ، وما يجوز حلاً وشرعاً ، لأن الواجب من الصفات  
خلی وشرعی ، ووجوب على المكلف أیضاً أن يعرف مثل المذكور  
لرسله من الواجب والجائز والمستحيل .

وقد تناولنا كل هذه الأمور بالشرح والإيضاح ، فإذا علمتها  
فاستمعن ما ألقى إليك من الأمور استماع تدبر وتفهم ، لأن معرفتها  
ترفعك من الجهل والتقليد إلى مرتبة التحقيق فتكون إن شاء الله  
ـ من الناجسين .

---

## إيمان المقلد

قال ناظم الجوهرة :

اذ كل من قلد في التوحيد . . ايمانه لم يخل من تردید  
فقيه بعض القوم يحکي الخلفا . . وبعضاهم حقق فيه الكشف  
فقال ان يجزم القول الغير . . كفى والا لم ينزل في الضير

قال الشاعر :

ش علل وجوب المعرفة السابقة بقوله ( اذ كل من ) أى انا أوجبنا  
على المكلف معرفة ما ذكر بالدليل . لأنه متى كان متأملاً لفهم البراهين  
 ولو اجمالياً - و ( قلد ) غيره . أى أخذ بقوله ( فن ) أحكام  
( التوحيد ) يعني : علم العقائد الاسلامية من غير حجة ، ولا تفكير  
في خلق السموات والأرض ( ايمانه ) أى جزمه بما أخذه من أحكام  
التوحيد من غيره - بلا دليل عليه - ( لم يخل ) أى لا يسلم ( من  
تردید ) أى تردد وتحير . بل هو مصحوب به ، وذلك ينافي الإيمان -  
بناءً على أنه نفس المعرفة ، أو حديث النفس التابع للمعرفة . ( فقيه )  
أى في صحة ايمانه وعدمه ( بعض القوم ) الصنفين في هذا العلم  
( يحکي الخلفا ) أى الخلاف عن أهله - من المتقدمين والمتاخرين -  
فمنهم من نقل عن الأشعرى ، والقاضى ، والاستاذ ، وامام الحرميين ،

والجسور عدم الاكتفاء بالتقليد في العقائد الدينية ، وعزى للأمام مالك ، ومنهم من نقل عن الجمهور ، ومن ذكر عدم جواز التقليد في العقائد الدينية ، وأنهم اختلفوا في منهم من يقول : المقلد مؤمن لا أنه عاشر يترك المعرفة التي ينتجها النظر الصحيح ، ومنهم من فصل فقال : هو مؤمن عاشر . إن كان فيه أهله الفهم والنظر الصحيح – وغير عاشر . إن لم يكن فيه أهله ذلك ، ومنهم من نقل عن طافحة : أن من قلد القرآن ، والسنة القطعية – صحيحة إيمانه ، ومن قلد غير ذلك لم يصح إيمانه – لعدم أدنى الخطأ على غير المقصوم . ومنهم من جعل النظر والاستدلال شرط كمال فيه ، ومنهم من حرم النظر ، قال العلامة السحلبي : وقد اتفقت الطرق الثلاثة – يعنى الموجبة للنظر والمحرمة والمحجوزة على صحة إيمان القلد ، وإن كان آثماً بترك النظر على الأول وب محل الخلاف في غير النظر المصل لمعرفة الله – سبحانه وتعالى – ، أما هو : فواجب اجماعاً كما أن الخلاف إنما هو فيمن نشأ على شاهق جبل مثلاً ، ولم يفكر في ملكوت السموات والأرض فأخبره غير مقصوم بما يفترض عليه اعتقاده ، فصدقه فيما أخبره به – بمجرد أخباره من غير تفكير ولا تدبر ، وليس الخلاف فيمن نشأ في ديار الإسلام من الأمصار والقرى والصحاري ، وتواتر عندهم حال النبي – صلى الله عليه وسلم – وما أتني به من المعجزة ، ولا في الذين يتذكرون في خلق السموات والأرض ، فإنهم كلهم من أهل النظر ، والاستدلال ، وحتى الأمسى : اتفاق الأصحاب على انتفاء كفر القلد ، وأنه ليس للجمهور إلا القبول بعصيائه بترك النظر – إن قدر عليه – مع اتفاقهم على صحة إيمانه

وأنه لا يعرف القول بعدم صحة إيمان المقلد إلا — لأنَّ هاشم الجبائي من المعتزلة ، وقال أبو منصور الماتريدي : أجمع أصحابنا على أنَّ العوام مُؤمنون ملئوا بربهم ، وأنه حفوا الجنة — كما جاءت به الأخبار وانعقد عليه الاجماع لكن منهم من قال : لا بد من نظر عقلي فـى العقائد وقد حصل لهم منه التذر الكافى فـى قطْرِتهم جبلت على توحيد الصانع وقدمه ، وحدوث ماسواه من الموجودات وان عجزوا عن التعبير عنه باصطلاح التكلميين — والعلم بالعبارة علم زائد لا يلزمهم — والله أعلم — ( وبعضهم حق في التشاف ) أي وبعض القوم كالتابع السبكى . حق التشاف : أي البيان عن حال إيمان المقلد ، وبين حقيقته على الوجه الحق المطابق للواقع بما يصير به الخلاف لفظياً . ( فقال إن يجزم ) المقلد الذي فيه أهلية النظر ، ولا يخشى عليه من الخوض فيه الواقع في الشبه والضلالات — اعتقاده ( ب ) صدق ( قول الغير ) الذي أخبر به غير المعصوم دون حجة ، وكان جزماً مطابقاً للواقع من غير شك ولا تردید — على وجه يقع معه في نفسه أنه عالم بما جزم به — صح إيمانه — و ( كفى ) عند أهل السنة — الأشمرى وغيره — في اجراء الأحكام الدينية عليه اتفاقاً . فيناكم ، ويؤم ، وتوكل ذبيحته ، ويرثه المسلمون ويرثهم ويسهم له ، ويدفن في مقابرهم ، وفي الأحكام الأخرى — عند المحقين من أهل السنة — فلا يخلد في النار — ان دخلهما — ولا يعاقب فيها على الكفر وما له إلى النجاة والجنة لقوله — تعالى — ( ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمناً ) قوله — عليه السلام — ( من صلني صلاتنا ، ودخل سجدى واستقبل قبلتنا ، فهو مسلم )

لأنه عاصي ترك النظر ( والا ) أى وان لم يجزم المقلد عقدء بما أخبره به الغير - على الوجه السابق - لم يكتبه ذلك الاعتقاد في صحيحة اسلامه ، وترتسب أحكامه عليه لأنه ( لم يزل ) واقعا ( في الضير ) أى في ختير الشك المتأني للإيمان لم يتخلص منه - وهذا ليس من محل الخلاف في شيء لأنهم متفقون على عدم صحة إيمانه ، والخلاف في إيمان المقلد ، إنما هو بالنظر إلى أحكام الآخرة وفيما عند الله ، وأما بالنظر إلى أحكام الدنيا ، فالإيمان الكاف فيها : هو الاقرار فقط . فمن أقر أجريت عليه الأحكام الإسلامية في الدنيا ، ولم يحكم عليه بغيره . إلا إذا اقترن به فعل يدل على كفره كالمسجد للصنم .

## المسألة الرابعة

### التقليد وآراء العلماء في حكم ايمان المقلد

بعد أن بين لنا ناظم الجوهرة وشارحها أن معرفة العقائد الدينية واجبة بالشرع لا بالعقل ، وأوضحا لنا الأمور التي يجب على المكلف معرفتها على النحو الذي ذكرناه في الشرح أثنا ، شرع الناظم هنا في بيان أسباب وجوب هذه المعرفة فقال :

إذ كل من قلد في التوحيد . . . إيمانه لم يخل من تردید فقيه بعض القوم يحكى الخلفا . . . وبعدهم حق فيه الكشف فقال إن يجزم يقول الغير . . . كفى ولا لم يزل في الضير

فما معنى التقليد ؟ ومن هو المقلد ؟ وما حكم ايمان المقلد ؟ وهذا ما سنتناوله - بخشيشة الله - بالإيضاح في هذه المسألة فنقول :

تعريف التقليد :

عرف علماً التوحيد التقليد ( بأنه الأخذ بقول الغير وقبوله من غير حجة أو دليل )  
والمراد بالأخذ هنا : ( الاعتقاد ) وسي هذا تقليدا لأن المقلد

جعل قول الغير أو فعله كالقلادة له . واليكم شرح هذا التعريف :

- المراد بالأخذ : الاعتقاد : أي اعتقاد مضمون قول الغير .

- والمراد بقول الغير : أي المنحصر في احكام التوحيد فيشمل فعل الغير وتقديره .

- قوله من غير حجة او دليل : تيد في التعريف يخرج طيبة العلم بعد ان يرشد هم اساتذتهم للأدلة فهم عارفون لا هدون .

والقلد : هو من اخذ بقول الغير من غير ان يعرف حجته او دليله .

---

بعد ان عرفت معنى التقليد و المراد بالقلد يعني ان تعرف حكم ايمان القلد الذي اضطررت فيه آراء علماء الكلام و الذي منحاول هنا كشف النقاب عن هذه الآراء بحسب من التفصيل والايصال .

### اولاً : تعريف محل النزاع

---

قبل أن نتعرض الى بيان آراء العلماء في حكم ايمان القلد يجدر بنا ان نحرر محل النزاع ببياننا لمواطن الاختلاف والاختلاف بين العلماء فنقول :

١ - اتفق العلماً على ان القلد غير الجازم - وهو الذى يخالط عقيدته هوى من الشك او الظن او الوهم او ما شابه ذلك - كافرا جملها .

٢ - اتفق العلماً - ايضاً - على ان القلد الجازم في العقائد ايمانه صحيح من حيث جريان الاحكام الاسلامية عليه فسوى الدنيا ، طالما لم يفعل ما يتنافى مع تعاليم الدين ، ولم يأت بأمر تناقض مع حقيقة الایمان كان يعبد غير الله - تعالى - ، أو يعزز دستور الاسلام ، أو يستهزئ برسول الله - صلى الله عليه وسلم - الى غير ذلك .

فاذًا أتى بشيء من ذلك كان كافرا في الدنيا والآخرة والا فايمانه صحيح ، ذلك أنه يكتفى اعتبار الایمان في الدنيا الاقرار بالشهادتين ، فاذًا أتى بهما أحربنا عليه أحكام الاسلام في الدنيا ، غياب المسلمات ونفيهن المسلمين ، وتوكيل ذبيحته ، ويرثه المسلمون ويرثهم ، ويهدفن في خابرهم ، واستدل العلماً على ذلك يقوله - تعالى - : ( ولا تقولوا لمن أتني اليكم السلام لست مؤمنا )<sup>(١)</sup> يقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم : ( من صلى صلاتنا ، واستقبل قبلتنا فهو مؤمن ) .

٣ - اتفق العلماء على ان الذين نشأوا في ديار الاسلام من  
الاسرار والقرى والصحاري وتواتر عدم حائل النبى.  
- صلى الله عليه وسلم - وما أتي به من المجازات  
والذين يتكلرون في خلق السموات والأرض واختلاف  
الليل والنهار وسائر الآيات الكونية ، اذا آمن هؤلاء  
كتيجة للنظر فيما تواتر لهم من المجازات ، وفيما توجهوا  
إليه من الآيات ، هؤلاء ليسوا خلدين بل هم متسللون  
بنظرتهم ، يؤمنون استدلالاً وان كانوا عاجزين عن التعبير عن  
هذا الاستدلال بلغة المتكلمين وامثلحاتهم .  
فالخلاف ليس في هؤلاء وانما هو فيمن نشأ في مزلاة -  
كمن نشأ في شاهق جبل مثلا - ولم يتذكر في خلق السموات  
والأرض واختلاف الليل والنهار - فأخبره انسان بما يجب  
عليه اعتقاده ، فصدقه فيما أخبره به ، بمجرد اخباره من غير  
تفكير ولا تدبر .

٤ - ذكر الشيخ (عبدالسلام) عارج الجوهرة : أن الخلاف انسا  
هو في النظر الموصى لغير معرفة الله - تعالى - ، أما  
النظر في معرفة الله - تعالى - فقد اتفق العلماء على أنه  
واجب حيث لا يكتفى بالتقليد في معرفته - تعالى .-

هذه مواطن اتفاق العلماء في هذه المسألة ، وتأملها يتضح  
لك أن محل النزاع بين العلماء أصبح محصوراً في حكم ايمان القلد

في العقائد الدينية في غير معرفة الله - تعالى - ، وكان جازماً  
بما قلد فيه ، ونشأ في غير ديار الإسلام ، ولم ينفك في خلق السنوات  
والأرض ، والاختلاف إنما هو بالنسبة لصيغ ذلك القلد في الآخرة :  
أى نجاته فيها ، أو عدم نجاته .

— فمن ذهب من العلماء إلى القول بصحّة آيمانه حكم ~~بأنه~~  
لا يخلد في النار بل مآلـه الجنة كسائر المؤمنين .

— ومن حكم منهم بـعدم صحّة آيمانه حكم بـخلوده في النار  
كـسائر الكافـرين . ذلك لأنـه في الدنيا لا يـقـاتـلـ بـأنـه يـعـاـصـلـ  
معـاملـةـ الـكـافـرـ بل معـاملـةـ الـمـسـلمـ .

وـما تـحـدـمـ تـخـلـمـ بـالـنـتـائـجـ التـالـيـةـ :

- ١ - أى القلد في معرفة الله - تعالى - كـافـرـ اـجـمـاعـاـ .
- ٢ - القلد غير الجازم كـافـرـ اـجـمـاعـاـ .
- ٣ - القلد الناشئ في ديار الإسلام مؤمن اـجـمـاعـاـ .
- ٤ - القلد بالنسبة للدنيـا وأحكـامـها مؤمن اـجـمـاعـاـ .

### حكم آيمان القـلـدـ

الختلف العلماء في حكم آيمان القـلـدـ - الذي حدـدـناـهـ سـابـقاـ -  
بـالـنـسـبةـ لـصـيـغـهـ فـيـ الـآـخـرـةـ عـلـىـ سـتـةـ أـفـوـالـ :

### الأول :

نقل عن جمهور المتكلمين وعلى رأسهم الإمام الأغمرى °  
والقاضي الباقلانى والاستاذ الاسفراينى ° وامام الحرمين : الجوهري  
قولهم : ( ان التقليد في المقائد لا يکفى ° بمعنى عدم صحة ایان  
القلد ° فیكون العقد کافرا ° وهذا القول بین طلاق وجوب المعرفة  
وجوب أصول )<sup>(١)</sup> .

واستدل أصحاب هذا الرأى بقوله - تعالى - ° ( خاطم أنه  
لا إله إلا الله )<sup>(٢)</sup> حيث أمر الله - سبحانه - بالعلم دون الاعتقاد  
وبينهما فرق )<sup>(٣)</sup> .

ويقوله - تعالى - ( قل هذه سبیل أصواتي الله عزى  
بصيرة أنا ومن اتبعني )<sup>(٤)</sup> وال بصيرة معرفة الحق بذاته ° من لم  
يکن على بصيرة في حقيته لم يكن متبعاً للنبي °

ويحدث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ( من مات وهو  
يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة ) ولم يقل - صلى الله عليه وسلم  
وهو يعتقد ° والأمر بالنظر ونحو التقليد في القرآن كثير °

(١) عقيدة أهل التوحيد التبرى - المنوسية - المنوس ص ٣٩

(٢) سورة محمد آية : ١٩ °

(٣) العلم هو المعرفة وهي حكم الذهن المطابق عن دليل أما  
الاعتقاد فلا دليل عليه °

(٤) سورة يوسف آية : ١٠٨ °

كما استدلوا - أيضا - بقولهم : إن حقيقة الإيمان لا بد فيها من المعرفة سواه كانت جزءاً من الإيمان أو شرطاً في صحته ، والتقليد فاقد للمعرفة لأن لا دليل عنده ، فيكون فاقداً للإيمان ، لأن فقد الجزء فقد للكل ، وانعدام الشرط انعدام للمشروع .

- يمكن الرد على أصحاب هذا الرأي : بأن القصد من الإيمان التصديق والاندماج ، وأما المعرفة فهي وسيلة من وسائله ، فمثى حصل الإيمان بدونها أى من طريق التقليد فقد حصل القصد ، والأمر بالعلم والنظر وال بصيرة المفهم من الآيات السابقة ، فهو للوجوب الفرض لا الأصل .

#### الثاني :

ذهب بعض المتكلمين إلى أن التقليد وإن كان كافياً في المقادير الدينية إلا أنه لا يجوز .

ويعنى هذا : أن التقليد يكون عاصياً آثماً يترك النظر ، سواه كان لديه استعداد للنظر والاستدلال ، أم لا يوجد لديه أهلية فسورة ذلك .

ورأيهم هذا مبني على أن المعرفة من واجهات الفروع فمن تركها كان عاصياً .

---

— وهذا الرأي ضعيف ، لأن فيه تعميم للعصيان والاشتمال على

— القادر على النظر ، والماجر عنده وقد قال — تعالى —  
( لا يكلف الله نفسا الا وسعها ) <sup>(١)</sup>

الثالث :

ذهب أصحاب هذا الرأي الى أن التقليد في أمور المقادير مع الجزم القاطع يكفي لصحة الإيمان ، ويكون العقل عاصيا بالتقليد ان كان أهلا للنظر والاستدلال ، أما من لم يكن أهلا للنظر فتقليده كاف ولا اثم عليه . وهذا الرأي أيضا يبني على أن المعرفة واجبة وجحوب الفروع شأنها شأن الزكاة والحج وغير ذلك من فروع الشريعة ، فمن لم يحصلها أثم .

واستدل أصحاب هذا الرأي بأن النبي صلى الله عليه وسلم — قبل من الناس الإيمان ، ولم يطال بهم بالدليل ، وذلك فعل الخلفاء الراشدون من بعده ، وحينما سئل النبي — صلى الله عليه وسلم — عن الإيمان قال : ( أن تؤمن بالله وملائكته ) الحديث .

قبول النبي والخلفاء الراشدين من بعده الإيمان من عامة الناس بدون مطالبتهم بالدليل ، أو تعليمهم الأدلة ، وذكر النبي — صلى الله عليه وسلم — في أجابتة عن سؤال السائل الإيمان والتصديق بدون تعرض للدليل برهان على نهاية التقليد .

---

(١) صورة البقرة آية : ٢٨٦ .

الرابع :

ذهب بعض المتكلمين إلى القول : بأن من قلد القرآن والسنّة القطعية صح إيمانه لاتباعه القطعى ، ومن قلد غير ذلك لم يصح إيمانه لعدم أصل الخطأ على غير المعموم .

— لكن يقال لهؤلاء البعض : أن تقليد القرآن والسنّة القطعية هو تقليد للرسول — صلى الله عليه وسلم — فهذا المذهب <sup>لهم</sup> من التقليد في شيء بل هو معرفة بالعقائد معرفة استدلالية ، غاية الأمر أنه استدلال اجتالى ، فعدوه من التقليد خطأ .

الخامس :

ذهب بعض المتكلمين إلى أن التقليد كاف في صحة الإيمان ، والقلد مؤمن غير عاصر مطلقاً لأن الاستدلال على العقائد شرط كماله فمن كان فيه أهلية النظر ولم ينظر فقد ترك الأولى ، ولا اثم عليه .

ال السادس :

ذهب أصحاب هذا الرأي إلى القول بأن إيمان القلد صحيح ويحرم عليه النظر ، لأن النظر والاستدلال في العقائد الدينية حرام .

---

وقد يرى أصحاب الرأى الخامس والسادس قوليهما علىى ان  
المرفقة غير واجبة • وهذا مخالف للحق الذى اجحتم عليه الأمة •  
وعلى هذا فلا يعتمد بهذين الرأيين لخالقتهما الاجماع •

وتحريم التظاهر فى المقائد الدينية فى الرأى الأخير يجب حله  
على النظر النهى عنه وهو الجدل بالباطل تمتا ولجاجا كما قال قياس  
— تعالى — : ( وجاد لوا بالباطل ليه حضوا به الحق ) <sup>(١)</sup> قوله  
— تعالى — : ( ومن الناس من يجادل فى الله بغير علم ) <sup>(٢)</sup> أى  
الجدل بالحق للحق فما ذر به قال — تعالى — : ادع الى سبيل ربك  
بالحكمة والموهنة الحسنة وجاد لهم بالتش هى احسن ) <sup>(٣)</sup> والقرآن  
الكريم ملئ بالآيات التى تحث المكلفين على النظر •

---

تلك آراء العلما في ايمان القلد • وبعد استعراضنا لهذه  
الأراء • وابطال علما الكلام للرأى الأول والثانى والرابع والخامس  
والسادس للأسباب التى ذكرناها • يتضح لنا أن الرأى الرابع من  
هذه الأراء هو الرأى الثالث القائل بصحة ايمان القلد الجازم فسى  
أمور المقائد • ويكون القلد عاصيا اذا ترك النظر والاستدلال مع  
القدرة عليهما • أما من لم يكن أهلا للنظر • فتقليله كاف ولا اثر  
عليه •

(١) سورة غافر آية : ٥

(٢) سورة الحج آية : ٣

(٣) سورة النحل آية : ١٢٥

فهذا المذهب يعتبر أصح المذاهب ، وأولاًها بالقبول ، ولعل ما يعيننا على ترجيح هذا المذهب ما يأتي :

١ - ماتقله شارح الجوهرة عن الأمد حي ث قال : ( اتفقى الأصحاب على أنثاً كفر القلد ، وأن ليس للجمهور إلا القول بعميائه بترك النظر إن قدر عليه مع أثافتهم على صحة آياته ، وأنه لا يعرف القول بعدم صحة آياته إلا لأبي هاشم من المعتزلة ) .

٢ - مقالة الشيخ أبو منصور الماتريدي : ( أجمع أصحابنا على أن العوام مؤمنون عارفون بربهم ، وأنهم حشو الجنة ، كما جاءت به الأخبار ، وانعقد عليه الإجماع ، لكن منهم من قال : لا بد من نظر عقل في العقائد وقد حصل لهم القدر الكاف ، فكان قطرتهم جبلت على توحيد الصانع وقدرته وحدوث ماسواه من الموجودات ، وإن عجزوا عن التعبير عنه باصطلاح المتكلمين ، والعلم بالعبارة علم زائد لا يلزمهم والله - تعالى - أعلم ) .

---

بقى لنا في نهاية هذه المسألة أن نسأل سؤالاً .. هل  
الخلاف في التقليد خلاف حقيقة أم غير حقيقة ؟

ـ وللإجابة عن هذا السؤال نقول :  
لقد ذكر شارح الجوهرة رأياً في التقليد تسبه إلى طائفة من  
المتكلمين منهم ناجي السبكي قال ما حاصله :

ان الخلاف في التقليد خلاف لفظي لم يرد فيه النفي والاثبات  
على معنى واحد حتى يكون خلافاً حقيقياً . بدل من أثبت كما يرى  
التقليد أراد معنى ، ومن نفي كفايته أراد معنى آخر .

ـ فالتقليد الذي يكتفى في الإيمان هو الادراك الجازم الذي  
لا يعترى به شك بحيث يجزم صاحبه أن ادراكه هذا  
مطابقاً للواقع . ولابد أن يكون ذلك المقلد أهلاً للنظر  
والاستدلال لا يخوض عليه من الخوض في الاستدلال الواقع  
في الشبه والضلال .

هذا المعنى هو المراد لمن قال ان التقليد كاف في  
الإيمان الا أن صاحبه عاصي ترك النظر .

ـ أما إذا لم يجزم المقلد على هذا الوجه بأن كان تقليده  
مشوباً بالشك فهذا المعنى هو المراد من التقليد عند  
من ذهب إلى أن التقليد لا يكتفى .

---

والحق أن هذا الرأي فاسد : لأن خلاف العلماء انحصر في  
المقلد الجازم ، أما غير الجازم فلا خلاف في كفره مما يجعلنا  
نقول أن الخلاف حقيقي وليس لفظياً . والقلم الجازم من  
التكلمين من قال أن تقليده يكتفى في صحة إيمانه ، ومنهم من  
قال أنه لا يكتفى . النـ ما سبق من التفصيل .

ونخت هذه المسألة بما قاله (السعد) في تهذيب الكلام

مبينا وجه الصواب فيها حيث قال ما حاصله : ( ذهب الجمهور الى صحة ايمان العبد لصدق تعرف الایمان عليه " فقد عرفوا الایمان بأنه التصديق بما جاء به النبي صلوات الله تعالى وسلامه عليه " ولا شك أن التصديق هو الادراك الجازم سواه كان عن دليل او تقليد ، وليس هناك دليل قاطع على اعتراض الدليل في الایمان ) .

غاية الأمر أن نعلم أن الاحتياط في الأمور هو أحسن ما يسلكه العاقل لا سيما في هذا الأمر الذي هو رأس المال عليه يبني كل خير ، فكيف يرضي ذو همة أن يرتكب منه ما يكدر شره من التقليد المختلف فيه ، وترك المعرفة والتعلم للنظر الصحيح الذي يامن منه من كل مخوف ، ثم يتحقق معه بدرجات العلاماء الدالخرين فرس حمل قوله تعالى - ( شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط ) <sup>(١)</sup> فلا يتقاصر عن هذه الرتبة المأمونة الذكيرة إلا ذو نفس ساقطة ، وهو خسيس وقئنا الله ولماك إلى معرفته عن بيته ، حتى نسعد في الآخرة .

---

(١) سورة آل عمران آية : ١٨

### أول ما يجب على المكلف

قال الناظم :

واجزم بأن أولاً ما يجب : معرفة وفيه خلف متصرف  
فانظر الى نفسك ثم انقل : للعالم العلوى ثم السفلى  
تجد به صنعا بديع الحكم : لكن به قام دليل المقدم  
وكل مجاز عليه المصدم : عليه قطعا يستحيل القدم

قال الشاعر :

( واجزم ) لافتادك إليها المكلف ( بأن أولاً ما يجب معرفة )  
الله - تعالى - أي معرفة وجوب وجوده - تعالى - ومعرفة  
وحدته وصامتيمه للعالم، ومعرفة صفاته وسائر أحكام الألوهية ، وأشار  
بقوله ( وفيه ) أي وفي تعين أول الواجبات ( خلف ) أي اختلاف  
( منصب ) أي قائم بين الأئمة سنتين كانوا أولا ، الا أنه لم يقع خلاف  
بين المسلمين في وجوب معرفة الله - تعالى - ولا في وجوب النظر  
الموصل إليها بقدر الطاقة البشرية ، ولذا جعل الخلاف في الأولية  
دون الوجوب ، والمشهور عن الأشعري أمام أهل السنة الذي ينتهي  
هذه المنظومة على مختاره أن المعرفة أول واجب على المكلف لأن جميع  
الواجبات لا تتحقق الا بها ، فاجزم لافتادك به واختره غير ملتف السـ  
غيره لأرجحيته ، لكنه لا يتوصل إليها الا بالنظر فهو واجب لوجوبها

لتوقفها عليه ، مع كونه مقدوراً للمكلف ، وكل ما هو كذلك فهو واجب . ولذا أتي بعينة الأمر (فانظر ) أيها المكلف المخاطب . بالنظر لغة الأبعار والفكر ، وعرفنا . ترتيب أمور محلوبة ليتوصل بهما إلى يترتبها إلى مجهول أي إلى منه ، تتركيب الصغرى مع الكبرى فس قولنا : العالم متغير وكل متغير حادث . فإنه موصل للعلم بحدوثه أي العالم المجهول ، قبل ذلك الترتيب وعرفه شيخ الإسلام بأنه ذكره يؤدي إلى علم أو اعتقاد أو ظن ، والاعتقاد هو الحكم الجازم القابل للتغيير . ويكون صحيحاً أن طابق الواقع كاعتقاد العقل سننة الشخص وخاسد أن لم يطابق كاعتقاد الفلسفي قدم العالم ، ووجوب النظر عندهنا بالشرع كالعرفة . وقد تقدم التصريح به منها ، فلذا تركه هنا ( إلى نفسك ) أي في أحوال ذاتك لأنها أقرب الاشياء إليك لقوله - تعالى - ( وهي انفسكم أفلأ تبصرون ) ( ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ) فنستدل بها على وجوب وجود صانع وصفاته ، فإنهما مشتملة على صنع وبصر وكلام وطول عرض وعمق ورضا وغضب وياض وسوداد وملسم وجهل وایمان وكفر ولذة وألم وغير ذلك مالا يحسن ، وكلها متغيرة وخارجية من العدم إلى الوجود . ومن الوجود إلى العدم ، وذلك دليل الحدوث والافتقار إلى صانع حكيم ، واجب الوجود عام العلم . تمام القدرة والإرادة فتكون حادثة وهي قائمة بالذات ، لازمة لها وسلام العادث حادث أيضاً وأشار إلى طريق آخر يوصل النظر فيه إلى معرفة وجوب وجود الصانع وصفاته بقوله ( ثم انتقل ) بعد نظرك في نفسك ( للعالم العلوى ) وهو مأسوى الله - تعالى - وصفاته من الموجودات

سمى به لأنَّه عُلم على وجود الصانع - تعالى - ، فِيهِ مِلْمَبَةٌ ،  
ويستدلُّ به عليه ، لأنَّه في كلِّ علامٍ تدلُّ على قدرةِ الصانع وارادته  
وعليه وحياته وحكمته ، والمراد بالعلوٍ ما ارتفع من الفلكيات من  
سموات وكواكب وغيرها لأنَّك تجده مشحولاً لجهات مخصوصة ، وأمكنة  
معينة ، وبعنه متحركاً وبعنه ساكناً ، وبعنه نورانياً ، وبعنه  
ظلمانياً ، وذلك دليل الحدوث والافتقار إلى صانع مختار متنزه  
عن مائةٍ لمحتويه ذاتها وصفات ( ثم ) انتقل بالنظر إلى أحوال العالم  
( السفلي ) وهو كلُّ ما نزل عن الفلكيات إلى منقطع العالم كالسماء  
والسحاب والأرض وما فيها ولا تتوقف صحة النظر على الترتيب الذي ذكره  
الصنف - رحمة الله تعالى - بل لو عكس فآخر القدم وقدم المؤخر أو  
وسطه لصح أيضاً فلتكن ثم للترتيب الذكي وتقدير الماء لم الملوى على  
السفلي وإن كان أقرب إلى الاعتبار اقتداءً به - سبحانه وتعالى -  
حيث قدمه عليه في مقام الاعتبار قال - تعالى - ( إن في خلق  
السموات والأرض ) الآية فانك أن تنظر في أحوال ما ذكر ( تجد به )  
أي تعلم وتحقّق فيما ذكر ( صنماً بديع الحكم ) أي الاتّهان الدال على  
علم صانعه وقدرته وراداته وحياته واختياره لأنَّ الاتّهان لا يصدر إلا عن  
نصف بما ذكر ، وما يشعر به قوله بديع الحكم من قدمه حيث كان كذلك  
يدفعه الاستدراك بقوله : ( لكن ) العالم وإن كان على غاية من الاتّهان  
هو حادث لأنَّه ( به ) لا يغيره ( قام ) دليل أي إمارة ( العدم )  
وهي الأعراض الحادثة الملازمة له كالحركة والسكن التي لا تقوم بغير  
الحادث فإذا أردت أن تأتي بقياً من مستبط من نظرك في العالم

لتتوصل به الى تحقيق حدوثه ، قلت : العالم عن عرشه لفرشه جائز  
عليه عدم . وهذه المقدمة الصفرى المطوية لفهمها من الاستدراك ،  
وبيان هذه المقدمة انا اختبرنا الموجود من العالم فوجدناه غير خارج  
عن الأعيان والاعراض وهي حادثة لقبولها للعدم ، ولو كانت قد يمسك  
ماطراً عدم عليها ، والمقدمة الكبرى هي قوله : ( وكل ما جاز عليه  
العدم ) يعني الفناء ( عليه قطعاً يستحيل ) أي يمتنع ( القصد )  
فيفتح ذلك أن العالم حادث ، وان شئت قلت : العالم مفترض ليس  
مؤشر لأنه محدث وكل محدث فعله مؤشر فيفتح القياس أن العالم ليس  
مؤشر .

## المسألة الخامسة

### أول ما يجب على المكلف

تبين لنا سبق : أن معرفة الله - تعالى - : ( لى معرفة وجوده و معرفة وحدانيته و صانعيته للعالم و معرفة ما يجب له - تعالى - وما يجوز في حقه من صفات و ما يستحيل عليه ) جكذا معرفة ما يجب للرسل و ما يجوز في حقهم - عليهم الصلاة والسلام - وما يستحيل عليهم واجبة على المكلفين ولو بدليل اجمالي و ينتقل به الكلف من التقليد الى التحقيق .

وقد بين شارح الجوهرة في هذه المسألة - تبعاً للتبرير من المتكلمين - : أن المعرفة المتقدمة لا يوجد خلاف بين "العلماء" في وجوبها كما لا يوجد خلاف بينهم في وجوب النظر الموصل الى هذه المعرفة على قدر الطاقة البشرية . وهو بهذا لا يعتمد بالذين حرموا النظر ولا بالذين يعتبرونه هرط كمال بناً على أن المعرفة عندهم متدنية . وقد سبق تفصيل آرائهم في المسألة السابقة .

ولاعتماداً على ما ذهب إليه شارح الجوهرة : فالخلاف بين "العلماء" ليس في وجوب المعرفة أو وجوب النظر بل انحصر الخلاف فيما يجب أولاً : هل المعرفة أو النظر ؟ أى في أولية الوجوب و قد عبر الناظم عن هذا الخلاف بقوله : -

واجزم بياناً أولاً ما يجب .. معرفة وفيه خلف منتصب  
فانظر ..... . . . . . الن الأبيات

ولتتضح لنا هذه المسألة ، نتناول بالحديث الأمور التالية :

- أولاً : بيان آراء العلماء في أول واجب على المكلف .
- ثانياً : بيان حسن النظر .
- ثالثاً : كيفية الاستدلال على وجوده - تعالى - وكثير من صفات ايجاباً .

---

### أولاً : آراء العلماء في أول الواجبات

---

الاختلاف بين آراء العلماء في تحديد أول الوجبات على المكلف ، وتعددت مذاهبهم في ذلك ، واليك آراؤهم بخشون من التفصيل :

- أولاً : ذهب الإمام الأشعري إلى أن أول واجب على المكلف هو معرفة الله - تعالى - أي التصديق بوجوده وصفاته الكمالية الشبوتية والمسلية بقدر الطاقة البشرية . . . وذلك لأن معرفة الله - تعالى - مطلوبة لذاتها ، وأنها أصل المعارف والمقاعد الدينية ، وأنها أكمل الواجبات <sup>(١)</sup>

---

(١) الأرجى : إبخار الأفكار من : ١٠١٠٢ - احمد المهدى

الإيجي : المواقف ح ١ من ١٧١

الثاني : ذهب الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني الى القول ببيان  
اول الواجبات على المكلفين هو : النظر والاستدلال  
المؤديان الى المعرفة .

وينسب هذا الرأى الى الأعمى في قول آخر له .

الثالث : قال القاضي الباقلانى : ان اول واجب هو : اول النظر .  
أى القدرة الأولى منه .

فمثلاً قولنا : ( العالم حادث . وكل حادث لا بد له  
من حدث ) فمجموع القدرتين هو النظر ، والقدرة  
الأولى وهي جزءٌ هي اول النظر ، واما كانت اول  
الواجبات ، لأن الجزء قبل الكل ، فاذًا وجب الكل  
فقد وجب جزءٌ قبله .

الرابع : نسب الى امام الحرمين ( الجيوفي ) حيث قال : التصد  
الى النظر اول الواجبات ، لأن اول ما يشرع فيه المكلف .

وقد نسب الى القاضي الباقلانى في قول آخر له .

ويعنى بالتصد : ( توجيه القلب اليه بقطع الملاطف  
البنانية له ، ومنها الكبر والحسد ، والبغض للعلماء  
الداعين الى الله - سبحانه - وتطهير القلب من هذه  
الأخلاق اول هداية الله - تعالى - للمعبد )<sup>(١)</sup>

---

(١) السنوس : عمدة اهل التوفيق والتسديد من ٢٧ ط ١ الحلبي سنة ١٣٣٧

ولو تأملت هذه الآراء الأربعة ثبيـن لك أن الخلاف بينها  
لفظي وقد ذهب إلى ذلك الفخر الرازـي<sup>(١)</sup> . ومن ثم يمكن  
التوفيق بينها على النحو التالي :

— فمن قال : أن أول الواجبات هو المعرفة ، اراد بذلك  
الغاية لأنـها هي المقصدة بالذات ، وبما عدـها هـذا  
بالتـمـيم .

— ومن قال : انه النظر أو المقدمة الأولى منه اراد بذلك  
الوسيلة القرـيبة .

— ومن حدد أول الواجبات بالقصد إلى النـظر ، اراد  
الوسيلة البعـيدة .

الخامس : قال بعض المتكلمين : أول واجب على المكلفين هو :  
اعتقاد وجوب النظر لأن الاعتقاد سابق عليه .

ويمكن الرد على هؤـلاً . بأن اعتقاد وجوب النظر  
يحتاج إلى نـظر سابق ، فلا يمكن اعتقاد وجوبه أولاً في  
الواجبات على المـكلـفين .

السادس : ذهب البعض منهم إلى أنه الإيمان من قوله : النفس  
آمنت وصدقت .

---

(١) الفخر الرـازـي : محصل افـكارـ المتـقدـمينـ والـمتـاخـرينـ صـ٤٧ـ

السابع : قالوا : انه الاسلام - اي الانقياد الظاهري للاعمال .

الثامن : قيل : انه النطق بالشهادتين .

الاخيرة

وهذه الاراء الثلاثة مشاركة وهي مردودة ببيان

كل منها يحتاج الى المعرفة . فلا تكون اولا فليس

الواجبات على المكلفين تكون المعرفة سابقة عليها .

---

النinth : انه التقليد .

العاشر : انه المعرفة او التقليد ، اي احد هما لا يعيته فيكون

الكلف مخيرا بينهما والرايان الاخيران اضعف من ان

يرد عليهما ، لما تبين لك من اختلاف العلماء في ايمان

القليل .

الحادي عشر : ماذهب اليه بعض المتكلمين بقوله : انه الاشتغال

بما هو وظيفة الوقت الذي كلف فيه الشخص .

ويعنى هذا ان الشخص اذا كلف عند الزوال مثلًا

فأول واجب عليه هو الصلاة وما تتوقف عليه .

- ويرد على هذا الرأى بيان ما يؤدي في الاوقات من

العبادات توابع للمعرفة ، فلا تكون اولا لما يجب على

المكلفين .

الاثني عشر : مانقل عن ابن هاشم الجياشي وبعض المعتزلة .

قالوا : ان اول الواجبات على المكلفين : الشك .  
وهذا الرأى غير قبول : لأننا نعلم ان الشك  
في المقاييس يطلها و يؤدي بالكلف الى التبرء ولعمل  
هؤلاء البعض من المعتزلة ارادوا بالشك : الشك  
الضهجى الذى يتخلل في تردید الفکر . والشك بهذا  
المعنى يؤول حتى الى النظر ويدفع اليه . وهذا  
ما ذهب اليه (الشيخ محيى الدين عبد الحميد )  
حيث قال : (والذى نراه ان هؤلاء لم يقصدوا بما  
قالوه ان الشك الذى هو ادراك الطرف المرجح طلوب  
الحصول كما فهم المترضون عليهم . وانما ارادوا  
تردید الفكريين الذين والاثبات حتى يصل الى الجزم  
هو اول شئ يجب على المكلف وهذا هو النظر) <sup>(١)</sup> .

---

ويع استعراضنا لآراء التكلمين في تحديد اول واجب على  
المكلف ، نستطيع ان نقول : ان الصحيح من هذه الآراء ، والاولى  
بالقبول منها هو الرأى الاول وهو المختار عند الاشخاص الذى وضع  
نظام الجوهرة منظومة مصورة مذهبة وهو القائل : ان صرفة اللسان  
– تعالى – اول الواجبات على المكلف ، وذلك لأن جميع  
الواجبات تقترب إليها ، ولا تتحقق إلا بها .

---

(١) النظام الفريد بتحقيق جوهرة التوحيد ت الشيخ محيى الدين  
عبد الحميد ص ٤١ ط ٢ مطبعة السعادة سنة ١٩٥٥ .

ولما كانت المعرفة لا تحصل غالبا الا بالنظر - وهو مقدر  
للكلف - فان النظر واجب بوجوها ، لأن ما لا يتم الواجب الا به  
فهو واجب .

---

### ثانيا : معنى النظر وحقيقةه

---

#### ١ - النظر لغة :

---

يطلق النظر في اللغة على جملة معاني بالاشتراك منها :  
— فيطلق ويراد به الابصار : اي ادراك الشئ بحسنة  
البصر . تقول نظرت الى الهلال فلم اره .  
— ويطلق ويراد به الانتظار قال تعالى - : ( فناظرة  
بما يرجع المرسلون )<sup>(١)</sup> اي منتظرة .  
— ويطلق ويراد به المطف والرحمة قال تعالى - في شأن  
الكافرين من اهل الكتاب : ( ولا يكلمهم الله ولا ينظر  
الىهم يوم القيمة )<sup>(٢)</sup> اي لا يرحمهم ولا يشتمهم<sup>(٣)</sup> .

---

(١) سورة النمل آية : ٣٥

(٢) سورة آل عمران آية : ٧٧

(٣) القاضي عبد الجبار : شرح الاصول الحسنة ص ٤٤

- ويطلق ويراد به : التفكير : أي حركة النفس في المعقولات<sup>(١)</sup> ،  
أما حركة النفس في المحسوسات فتخيل ، والشاهد قوله  
ـ تعالى ـ : ( أَفَلَا يُنْظِرُونَ إِلَى الْأَبْلَى كَيْفَ خَلَقْتُ )<sup>(٢)</sup> أَفَلَا  
يُفْكِرُونَ فِي خَلْقِهَا .

وأنما تتميز هذه الأنوار ببعضها عن بعضها يقترن بها من  
التراث ، وينضاف إليها من الشواهد .

والمراد هنا من هذه المعانٍ اللغوية هو النظر بالمعنى الأخير  
أي التفكير باعتباره حركة النفس في المعقولات ، يقول صاحب كتاب  
( تاج المروض ) : ( النَّاظِرُ اسْتَعْمَلَ فِي الْبَصَرِ أَثْرَ عَنْدَ الْعَامَةِ ،  
وَفِي الْبَصِيرَةِ أَثْرَ عَنْدَ الْخَاصَّةِ )<sup>(٣)</sup> .

وعلى هذا ، فعندما يطلب ناظم الجوهرة من المتكلف أن ينظر  
في نفسه وفي العالمين العلوى والسفلى يقول :  
فانظر إلى نفسك ثم انتقل . للعالم العلوى ثم السفلى  
تجد به صنعاً بدبيع الحكم . لكن به قام دليل المقدم  
فمراده من ذلك أن يقول للمتكلف : تفكير في ذلك كله ، وتأمل  
ب بصيرتك لترى الحكم البدبيعة في صنع الباري ـ تعالى ـ .

(١) التهانوى : كشاف اصطلاح الفنون ج ٢ ص ١٣٨٥

(٢) سورة الغاشية آية ١٢

(٣) الزبيدي : تاج المروض ج ٣ ص ٢٣ - ط ١ المطبعة الخيرية  
١٣٠٦

## ٢ - النظر أصطلاحا :

لقد أورد عارج الجوهرة تعرفيين للنظر :

### التعريف الأول :

النظر : ترتيب أمور معلومة ليتوصل بها الى مجهول .  
ولنضرب مثلاً نوضح به هذا التعریف . . . اذا ترددنا في أن  
العالم حادث أو قديم مثلاً ، وأردنا العلم بأحد الأمرين ، استعرضنا  
أحوال العالم ، فتبيننا الى أنه متغير ، ونحن نعلم أن كل متغير  
حدث . حينئذ ترتيب هاتين المقدمتين فنقول (العالم متغير )  
( وكل متغير حادث ) سيحصل لنا نتيجة لهذا الترتيب هي : العالم  
حدث . وهذه النتيجة كانت مجهولة لنا قبل هذا الترتيب ، وأصبحت  
معلومة بعده . . .

وهذه النتيجة معلوم تصديق ، وكما ينتج النظر معلوماً تصديقاً  
ينتاج كذلك معلوماً تصورياً تبعاً لمقدمته ، فلو وتبنا أمرين تصوريين  
معلومين ينتج لنا منهما معلوماً تصورياً كان من قبل مجهولاً فمثلاً : لو  
أردت أن أعرف حقيقة الإنسان : رببت الجنس (حيوان) مع الفصل  
(ناطق) فإن هذا الترتيب يعطينا معرفة ولما بحقيقة الإنسان وهي  
(حيوان ناطق) وتلك الحقيقة كانت مجهولة لنا قبل هذا الترتيب .

### التعريف الثاني :

النظر : هو فكري يؤدي الى علم او اعتقاد او ظن .

ولكي يتضح لنا معنى هذا التعريف يتبيّن أن نلم بالفرق بين  
العلم والاعتقاد والظن .

فالعلم :

هو ادراك جازم مطابق للواقع ناشئ عن دليل ولا يقبل التغيير  
أي الاعتقاد :

فهو الحكم الجازم القابل للتغيير ، وكونه صحيحاً ان طابق  
الواقع كالاعتقاد بوجوب الصلاة ، وحرمة الربا ، وقادراً ان لم يطابق  
الواقع كاعتقاد الفلسفي قدم العالم .

والظن :

هو ادراك على سبيل الرجحان ، وهو بذلك يخالف العلم كما  
يخالف الاعتقاد .

---

إذا فهمنا هذا يكون معنى التعريف الثاني المتقدم : النظر هو  
حركة النفس في المعقولات ينتجه عنها علم أو اعتقاد أو ظن .

ولعلم أن الغاية من النظر هي تحصيل المجهول ، هذا التحصيل  
يستند إلى معلومات خاصة مناسبة لهذا المجهول ، وتحتاج إلى  
ترتيب خاص يصل بنا إلى العلم بذلك المجهول سواء كان ذلك المعلوم  
علماً أو اعتقاداً أو ظناً .

اذن هناك حركة النفس في معلوماتها ، وهناك ترتيب لتسلك المعلومات ليتوصل به إلى اكتشاف المجهول .

فمن نظر إلى ترتيب المعقولات أي المعلومات عرف النظر بالتعريف الأول ، ومن نظر إلى حركة النفس في المعقولات عرفة بالتعريف الثاني ، ومن هنا تعرف أنه لا فرق بين التعريفين لأن غايتها واحدة .

---

ثالثا : كيفية الاستدلال على وجوده - تعالى - وكثير من صفاته

---

بعد أن فرغ نظام الجوهرة وشارحها من تقريرها : أن النظر واجب شرعا على المكلفين باعتباره الطريق الموصى إلى معرفة الله تعالى - وصفاته أجمالا ، شرعا في بيان كيفية النظر ، وطرقه وسائله المؤدية إلى معرفة الخالق - سبحانه - والمرشدة التي علمه - تعالى - وقدرته وارادته فقال الناظم :

فانظر الى نفسك ثم انتقل . . . للعالم العلوى ثم المفلق  
تجد به صنعا بديع الحكم . . . لكن به قام دليل البعد

---

فأثر الناظم المكلف أن ينظر في نفسه ، وفي العالم العلوي ، والعالم السفلي ، ليعلم ويتحقق من الاتيان الدال على علم صانعه وقدرته وارادته وحياته واختياراته لأن الاتيان لا يصدر إلا عن اتصف بما ذكر ، كما يدرك التغيرات المطردة والمستمرة في هذه العوالم الثلاثة مما يشهد بجذوها ، ومادامت هذه العوالم خادمة فهو محتاجة حتى

الى محدث يحدها ، و خالق ينشئها عام العلم ، تام القدرة  
والارادة .

وهذا المثلك لمعنى الاستدلال بحدود العالم على ايات وجود  
الله - تعالى - وصفاته ، سلك من سالك علماً الكلام ، و دليل من  
أدلةهم ، وفضل عن هذا فهو سلك القرآن الكريم أيها استمع إلى  
قوله - تعالى - : ( وَنَحْنُ أَنفُسُنَا إِنَّا لَنَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ<sup>(١)</sup> وَمَا فِي الْأَرْضِ )  
( يعني شرفهم من هذه الدلائل مرة بعد أخرى الى أن تزول الشبهات  
عن قلوبهم ، وحصل فيها الجزم والقطع بوجود الإله القادر العظيم ،  
العليم المنزه عن الشلل والضلال )<sup>(٢)</sup> قوله - تعالى - ( سَنُرِيكُمْ  
آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَنَحْنُ أَنفُسُنَا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ )<sup>(٣)</sup> ونسر  
ذلك من الآيات التي اتى الله منها في القرآن الكريم .

وقد استهل ناظم الجوهرة استدلا له ببيان مافي العالم ثلاثة  
من حكمة باللغة ، واتقان عميق مرتبها لياماً هذا الترتيب فبدأ بالنفس  
لكون النفس أقرب الاشياء الى الانسان ، وتنس بالعالم العلوى لكونه  
أبعد خلفاً ، وأغرب صنعاً ثم ثلث بالعالم السفل .

واذا علمت أن الفانية من النظر واحدة وهي الوصول من طريق  
الى معرفة الله - تعالى - وانه خالق كل شيء وملكه ، ادركت أن  
صحة النظر لا تتوقف على هذه الترتيب ، بل المهم تحقق الفانية منه

(١) سورة الذاريات آية : ٢١

(٢) الفخر الرازي : التفسير الكبير ج ٢٧ ص ١٣٩

(٣) سورة فصلت آية : ٥٣

وهي المعرفة ، فلو عكس هذا الترتيب فأخر القدم ، وقدم المؤخر أو وسطه لصح أيضا . . . واليك هذه الأمور الثلاثة بشئ من التفصيل :

#### ١ - نظرة الانسان الى نفسه :

لعل أقرب ما ينظر الانسان اليه ، ويتأمل فيه ، ليصل من خلاله الى اثبات وجوب وجود الله - تعالى - صفاته ، هو نظر الانسان الى نفسه ، ولعني بالنفس هنا ما يصدق على الانسان جمدا وروحنا ، وذلك بتأمل ما اشتغلت عليه هذه النفس من سمع وبصر وكلام ، وط رسول وفرض حمق ، ورضا وغضب ، و Bias وسوداد ، وعلم وجهل ، وايمان وكفر ، ولذلة وألم ، وغير ذلك مما لا يخفى ادراكه على أي انسان .

فتعاقب هذه الاعراض على الانسان وتغيرها المطرد ، وخروجها من العدم الى الوجود ، ومن الوجود الى العدم ، يعد اكبر دليل على حدوثها وافتقارها الى صانع حكيم واجب الوجود ، علام العلم ، نام القدرة والارادة .

وكون هذه الاعراض قائمة بذات الانسان ولازمة لها ، فالانسان أيضا حادث ، لأن ملازم الحادث حادث .

#### ٢ - النظر في العالم الملوى :

لعلم أن العالم - بفتح اللام - هو ماسوى الله - تعالى - صفاته من الموجودات ، سوى العالم بهذا الاسم : لأنه علم على

وجود الصانع - تعالى - فيعلم - تعالى - به ، ويستدل بالعالى  
عليه .

والمراد بالعلوى: ما ارتفع من الفلكيات من سوات وكواكب ،  
وخرش وكسر وغير ذلك .

والنظر فى العالم العلوى يكون فيها اشتغال عليه من تمدد  
موجوداته - تعالى - وملحقاته فى هذا العالم ، مع اختلاف  
 أحجامها وهباتها ، فنها الصغير والكبير ، والتحرك والساكن ،  
 وما هو نورانى وما هو ظلمانى : ( تبارك الذى جعل فى السماء بروجا  
وجعل فيها سراجا وقمرا منيرا ، وهو الذى جعل الليل والنهر خلفه  
لمن أراد أن يذكر أو أراد شكورا )<sup>(١)</sup>

وكذا فى اختصار كل كوكب من كواكبه بدار خاص ، وفلك معين ،  
ومسار لا يتخططه ولا يتعداه ، وزن لا يتجاوزه ( والشمس تجري لمحقرلها  
ذلك تقدير العزيز العليم ، والقمر قد رناه منازل حتى عاد كالمرجون  
القديم ، لا الشمس ينبعى لها أن تدرك القبر ولا الليل سابق النهر وكل  
في فلك يسبحون )<sup>(٢)</sup>

فمن أداء نظره فى عجائب تلك المذکورات اضطره الى الحكم بـ أن  
هذه الأمور مع كونها حادثة ، فترتيبها على هذا النسق المحكم  
الغريب لا يستنقى عن صانع أو جده ، وحكيم رتبه ، ممزمه من مائته  
لمخلوقاته ذاتها وصفات ، وعلى هذا درجة عقول المقلة الا من لا غيره

(١) سورة الفرقان آية : ٦١ - ٦٢

(٢) سورة يس آية : ٣٨ - ٤٠

بكلابورتهم .

### ٣ - النظر الى العالم السفلي :

يطلق العالم السفلي على كل ما تنزل عن الفلكيات الى ينقطع  
العالى كالهوا والسماء والأرض .

والنظر في هذا العالم يكون بتأمل ما اشتمل عليه من تغيراته  
فيتأمل الأرض وما اشتملت عليه من قطع مختلفة بطبعاتها وسماهياتها ،  
فيهذه قطعة مخففة ، وتلك مرتفعة ، وهذه صالحة للأنبات ، وتلك غير  
صالحة مع تجاورها ، وكذا ماعليها من جبال وبحار وحدائق ويسعون  
وأنهار ، وتأمل ما حواه باطنها من معادن متعددة ومختلفة في الأوانها  
وأحجامها ، وتعدد نوادرها في شئون حياة الإنسان ، وتلك وغيرها  
أمور معلومة تدل دلالة قطعية على أن الكل بتدبره قادر على اختيار منصف  
بجميع صفات الألوهية قال - تعالى - : ( وَنَعْلَمُ أَرْضَنَا قَطْعَ مُتَجَاوِراتٍ  
وَجَنَّاتٍ مِّنْ لَعْنَابٍ وَزَرْعٍ وَنَخْيلٍ صَنْوَانٍ وَغَيْرَ صَنْوَانٍ يَسْقُى بِمَاءٍ وَاحِدٍ  
وَنَفْلُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لَّقَوْمٌ  
يَعْقِلُونَ ) <sup>(١)</sup> وقال - تعالى - : ( إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
وَالْخَلْفَ الظَّلِيلِ وَالنَّهَارِ وَالنَّهَلِ وَالنَّفَلِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ  
وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْجَمَ�عَ مِنْ مَا فَلَحَّا بِهِ الْأَرْضُ مِدْرُ مَوْتَاهَا وَمَا تَرَى مِنْ  
كُلِّ ذَيْأَةٍ وَتَصْرِيفُ الرِّيحِ وَالسَّحَابِ السَّخْرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ  
لَّقَوْمٌ يَعْقِلُونَ ) <sup>(٢)</sup>

(١) سورة الرعد آية : ٤      (٢) سورة البقرة آية : ١٦٤

بعد أن استبان لك كيفية النظر للموالم الثلاثة ، وعرفت أن ناظم الجوهرة وضاربها قد استدلا بالتفيرات المطردة في الموالى الثلاثة ، وما حوتهم من حكمة واتقان وأبداع على حد وثتها ، وحدودتها دليل على افتقارها إلى محدث هو الله - سبحانه وتعالى - الواجب الوجودي التصف بكل الصفات التالية من علم وقدرة وارادة . . . . الخ ولما كان يتوهم أن العالم مع كونه بديعاً محكمًا قديمًا ، نبه ناظم الجوهرة إلى أنه حادث دفعاً لهذا التوهم ، واستدل على حد وثته بقوله :

..... . . . .  
..... . . . .  
لكن قام به دليل المدعى  
وكيل ما جاز عليه المدعى ..... . . . .  
عليه قد لامها بتحليل القدم  
وهذا الدليل الذي ساقه الناظم ، قياس من الشكل الأول يمكن  
أن يصاغ على النحو التالي :-  
العالم يجوز عليه المدعى - وكيل ما كان كذلك بتحليل عليه القدم  
يتحقق العالم بتحليل عليه القدم أي حادث .

ولأن القضية الأولى من هذا القياس تحتاج إلى دليل ، فقد  
استدل عليها عما في الجوهرة ، بأن من يختر الموجودات يجد لها إما  
جواهر وأما لعراض ، والجواهير محتاجة في وجودها إلى الخبر ،  
والعراض محتاجة في وجودها إلى محل ، ويدعى أن كل ما يحتاج  
في وجوده إلى الخبر فهو جائز المدعى أي ممكن .

إلا أنك لو أثنت القياس الذي تم تجده يقرر عقيدة دينية هى

أثبات الحدوث للعالم ، فلا ينتهي من هذا القياس لأنيات وجود الباري  
— تعالى — الا بقياس آخر نقول فيه :

العالم ومنه الانسان والعالم الملوى والعالم السفل حادث .  
وكل حادث لابد له من محدث — ينبع العالم له محدث وهو  
الله — سبحانه وتعالى — .

وقد تناولنا القدرة الأولى بعناصرها الثلاثة بالشرح مما يثبت  
لكر صحتها ، أما القدرة الثانية فقد سكت الشارح عن بيانها لكونها  
بديهية .

## الإيمان والاسلام

قال الناظم :

وَفِيرُ الْإِيمَانِ بِالتَّصْدِيقِ . . . وَالنُّطْقُ فِي الْخَلْفِ بِالتَّحْقِيقِ  
تَقْبِيلُ شَرْطِ الْعَمَلِ وَتَقْبِيلُ بَلِّ . . . شَطْرِ الْإِسْلَامِ اشْرَحُنَا بِالْعَمَلِ  
مَثَالُ هَذَا الْحَجَّ وَالصَّلَاةِ . . . كَذَا الصِّيَامُ قَادِرٌ وَالزَّكَاةُ

قال الشاعر :

ولما كان الإيمان والاسلام باعتبار متعلق خبره بهما وهو ما يجب  
الإيمان به من مباحث علم الكلام وذكرهما الصحف - رحمة الله تعالى -  
قدما الإيمان لأصالته ، لتعلقه بالقلب ، ونبأية الاسلام له لتعلقه  
بالجوارح فقال : ( وَفِيرُ الْإِيمَانِ ) اي حده جصور الأشخاص  
والماشريديه وغيرهم ( بِالتَّصْدِيقِ ) المعهود شرعاً وهو تصديق نبيه  
محمد صلى الله عليه وسلم في كل ماعلم مجتبه به من الدين بالضرورة اي  
فيما أشتهر بين أهل الاسلام ، وصار العلم به يشابه العلم الحاصل  
بالضرورة بحيث يعلمه العامة من غير افتقار الى نظر واستدلال وان كان  
في اصله نظرياً كوحدة الصانع - عز وجل - ووجوب الصلاة ونحوها  
ويكفي الاجمال فيما يلاحظ اجمالاً كالإيمان بـ «باب الأنبياء» والملائكة ولا بد  
من التفصيل فيما يلاحظ كذلك وهو اكمل من الأول كالإيمان بجمع من  
«الأنبياء» والملائكة كآدم وصَحَدَ وجبريل عليهم الصلاة والسلام ، فلو لم

يصدق بوجوب الصلاة ونحوها عند السؤال عنه يكون كافراً ، والمراد من تصديقه - صلى الله عليه وسلم - قبول ماجاً به مع الرضا بتدرك التكبير والعناد وينـا ، الأعمال عليه لا مجرد وقوع المصدق اليـه في القلب من غير اذعان وقبول له ، حتى لا يلزم الحكم باليـمان كثير من الفسـار الذين كانوا عالـيين بحقيقة نبوـته عليه الصلاة والسلام ، وماجاً به لأنـهم لم يكونـوا أذعنـوا لـذلك ولا قبلـوه ولا بنـوا الأعمال الصالحة عليه بحـيث صار يطلق عليه اسم التسلـيم كما هو مـلوله الوضـع لأنـ حقيقة آمنـ به آمنـ التـكـديـب والـسـخـالـة وجعلـه في آمنـ من ذلك .

ولما اختلف العـلـما في جهة مـدخلـية النـطق بالـشـهـادـتـين فـهي حـقـيقـة الإيمـان أشارـ بـقولـه : ( والنـطق ) بالـشـهـادـتـين للـمـتـكـنـ منهـ القـادرـ بـأنـ يـقـولـ : أـشـهـدـ أـنـ لـا إـلـهـ إـلـهـ اللـهـ وأـشـهـدـ أـنـ مـحـمـداـ رـسـولـ اللـهـ ، وـهـذا هـوـ الـمـنـطـوقـ بـهـ كـمـاـ سـيـصـرـ بـهـ فـيـ قـوـلـهـ : وجـامـعـ مـعـنـ الذـىـ نـسـرـاـ شـهـادـةـ الـاسـلامـ ، وـقـوـلـنـاـ لـلـمـتـكـنـ منهـ القـادرـ يـخـرـجـ بـهـ الـأـخـرـسـ فـلاـ يـطـالـبـ بـالـنـطقـ ، كـمـنـ اـخـرـتـهـ . الـنـيـةـ قـبـلـ النـطقـ بـهـ مـنـ فـيـ تـرـارـخـ ( فـيـهـ ) أـىـ فـيـ جـهـةـ اـعـتـبـارـ مـدـخلـيـتـهـ فـيـ الإـيمـانـ ( الـخـلـفـ ) أـىـ الـاـخـتـلـافـ مـلـتبـساـ ( بـالـتـحـقـيقـ ) أـىـ بـالـأـدـلـةـ الـقـائـمـةـ عـلـىـ دـعـوـيـ كـلـ مـنـ الـفـرـقـيـنـ ، وـفـصـلـ الـخـلـافـ بـقـوـلـهـ ( فـقـيلـ ) أـىـ فـقـيلـ مـحـقـقـواـ الـأـشـافـرـةـ وـالـسـاتـرـيـدـيـةـ وـغـيـرـهـمـ النـطقـ مـنـ القـادرـ ( شـرـطـ ) فـيـ اـجـرـاـءـ اـحـکـامـ الـمـؤـمـنـينـ الـدـنـيـوـيـةـ عـلـيـهـ ، لـأـنـ التـصـدـيقـ فـيـ القـلـبـ وـانـ كـانـ إـيمـانـاـ إـلـاـ أـنـ بـاطـئـ خـفـيـ فـلـابـدـ لـهـ مـنـ عـلـاقـةـ ظـاهـرـةـ تـدـلـ عـلـيـهـ لـتـنـاطـبـهـ تـلـكـ الـأـحـکـامـ ، هـذـاـ

فهم الجمهور وعليه فمن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه لا يعذر ~~فلا يعذر~~ ولا  
لاباً بل اتفق له ذلك فهو مؤمن عند الله غير مؤمن في أحكام الشرع  
الدنيوية ، ومن أقر بلسانه ولم يصدق بقلبه كالمنافق في العنصر حتى  
نطلع على باطنهم فحكم بکفره ، أما الآباء فكافر في الدارين ، والمعذور  
مؤمن فيهما .

وقييل أنه شرط في صحة الإيمان وهو قيم الأقل ، والنصوص مما  
ضد هذا المذهب كقوله تعالى ( أوثنك كتب في قلوبهم الإيمان  
وقوله عليه الصلاة والسلام ( اللهم ثبت قلبي على دينك ) وقوله  
( كالعمل ) تشبيه في منطق الشرطية ، يعني أن المختار عند أهل  
السنة في الأفعال الصالحة أنها شرط كمال للإيمان فالثارك لهما أو  
لبعضها من غير استحلال ولا عناد ولا شك في مشروعيتها مؤمن فوت على  
نفسه الكمال ، والآتي بها مستلماً محصل لأكم الخلال ، لأن الإيمان  
هو التصديق فقط ولا دليل على نقله . وللنصول الدالة على الأوامر  
والنواهى بعد أثبات الإيمان كقوله تعالى ( يا أيها الذين آمنوا كتب  
عليكم الصيام ) وعلى أن الإيمان والأعمال أمران يتفارقان كقوله تعالى  
( الذين آمنوا وعملوا الصالحات ) وعلى أن الإيمان والمعاصي قد  
يجتمعان كقوله تعالى - ( الذين آمنوا ولم يليسو إيمانهم بظلم )  
وللجماع على أن الإيمان شرط للعبادات والشرط معاير للمشروط ( وقيل )  
أى وقال قوم محققون كلام أمي حنيفة وجملة من الأشاعرة ليس الاقرار  
شرطًا خارجاً عن حقيقة الإيمان ( بل ) هو ( شطر ) أى جزء منها

وركن داخل فيها دون سائر الاعمال الصالحة ، فالأيمان عندهم اسم لعمل القلب واللسان جميعاً وهم الاقرار والتصديق الجازم الذي ليس معه احتمال تقدير الفعل ، وعلى هذا فمن صدق بقلبه ولم يتفق له الاقرار في عمره ولو مرة مع القدرة على ذلك لا يكون مؤمناً ، ولا عند الله تعالى — ولا يستحق دخول الجنة ولا النجاة من الخلود في النار بخلافه على القول الأول . فعلم من النظم قوله : أحدثهما : أن الإيمان هو التصديق والنطق شرط لاجراء الأحكام الدينية على صاحبه أو لصحته . والثاني : أن الإيمان هو التصديق والنطق . فالنطق عطر . وعلى هذين القولين العمل غير النطق . شرط كمال . ومقابلة يجعل مجموع العمل الصالح والنطق هو الإيمان .

ولما كان الإيمان والإسلام لغة متغايرى المدلول . لأن الإيمان هو التصديق والإسلام هو الخضوع والانتقاد . واختلف فيما شرعاً فذهب جمهور الأشاعرة إلى تغايرهما أيضاً . لأن مفهوم الإيمان ماعنته أنها ، ومفهوم الإسلام امثال الأوامر والتواهى بينما العمل على ذلك الأذعان فيما مختلفان ذاتاً ومفهومها وإن تلازمما شرعاً بحيث لا يوجد مسلم ليس بمؤمن ولا مؤمن ليس بمسلم . أشار إلى اختيار هذا الذهب بيقوله ( والإسلام أشرفن ) حقيقته ( بالعمل ) الصالح اعن امثال المأمورات واجتناب المنهيات والمراد الأذعان لتلك الأحكام وعدم ردّها سواء عملها أو لم يعلمها . وذهب جمهور الماتريدية والمحققون من الأشاعرة إلى اتحاد مفهوميهما بمعنى وحدة ما يراد منهما في الشرع

وتساویهما بحسب الوجود على معنى أن كل من اتصف بأحد مما فهو  
تصف بالأخر شرعا وعلى هذا فالخلاف لفظي باعتبار المال ، ( مثال  
هذا ) يعني العمل الذي فسر به الاسلام النطق بالشهادتين  
المتقدم بيانه و( الحج ) المفروض في الخامسة وقيل في غيرها السى  
الناتمة وهو لغة القصد لمعظم ، وشرع عبارة يلزمها وقوف بمعرفة  
ليلة عاشر الحجة ( والصلوة ) المفروضة قبل الهجرة بسنة وهي  
لغة الدعا ، واما شرعا فيهن أقوال وأفعال متنسقة بالتكبير مختصة  
بتسليم ( كذا الصيام ) المفروض في ثانية الهجرة وهو لغة ( الاساك)  
وشرع عباده عدمية وقتها طلوع الفجر حتى الغروب ، ( فسادر) أي  
اعلم ( والزكاة ) المفروضة في ثانية الهجرة ، وقيل في غيرها ، وهي  
لغة النحو والتطهير ، وأما شرعا فيهن اخراج جزء من المال ، شرط  
وجوهه لمستحبه يبلغ المال نصابا وبلغ غروب عيد الفطر أو فجره لو اجد  
له فضلا عن قوته وقوته عياله يوسف وليلته لم يتوجه وجوجه على غيره والمراد  
اذعان المذكورات وتسليمها وعدم مقابلتها بالرد والاستكبار .

## السالة السادسة

### الإيمان والاسلام والعلاقة بينهما

لما كان الإيمان والاسلام باعتبار متعلق مفهوميهما وهو : ( ما علم من الدين بالضرورة ) من مباحث علم الكلام ، ذكرهما المتكلمون في علم الكلام ، لكن اختلفوا في وضعهما فآخرهما عن الالهيات والنبوات والسمعيات ، وقد منها آخرون لا حتياج الباحث في علّم التوحيد وسائله اليهما ، وقد سلك الحنف للجوهرة وكذا شارحهما الطريق الأخير . فما هو الإيمان وما هو الاسلام ؟

#### الإيمان لغة :

اتفق أهل العلم من اللغويين وغيرهم أن الإيمان معناه : التصديق <sup>(١)</sup> ومنه قوله - تعالى - حكاية عن أهله يوسف لأبيه <sup>(٢)</sup> ( وما أنت بمعنٍ من لنا ولو كا صادقين ) لم يختلف أهل التفسير أن معناه ما أنت بصدق لنا فيما حدثناك به .

#### الإيمان اصطلاحاً :

فيه مذAbb كثيرة نقتصر هنا على ما ذكره شارح الجوهرة فنقول :

(١) ابن منظور : لسان العرب ج ٢ ص ١٤١ - دار المعارف

(٢) سورة يوسف آية : ١٧

### — المذهب الأول : —

ذهب جمهور الأشاعرة والматريدية وكثير من محققى المتكلمين  
إلى أن الإيمان : هو التصديق بما جاءَ النبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — فَنَّ كُلُّ مَاعِلَمٍ مِّنَ الدِّينِ بِالضُّرُورَةِ .

— والمراد بصدق النبِيِّ فِي ذَلِكَ : الْإِذْعَانُ لِمَا جَاءَ بِهِ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — وَالْقِبُولُ لَهُ وَلَيْسَ الْمَرَادُ بِقِبَوْلِ  
نَسْبَةِ الصَّدَقِ إِلَيْهِ فِي الْقَلْبِ مِنْ غَيْرِ إِذْعَانٍ وَقِبُولٍ لَهُ وَإِذَا لَوْ  
كَانَ كَذَلِكَ لِلْزَمَ حُكْمَ بِإِيمَانِ كَثِيرٍ مِّنَ الْكُفَّارِ الَّذِينَ كَانُوا  
يَعْرُفُونَ حَقِيقَةَ نَبُوَتِهِ وَرِسَالَتِهِ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ —  
وَجَحْدُوهُ وَصَدَاقُ ذَلِكَ قُولَهُ — تَعَالَى — (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمْ  
الْكِتَابَ يَعْرُفُونَ كَمَا يَعْرُفُونَ أَبْنَاهُمْ وَإِنْ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لِيَكْتَمُونَ  
الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) <sup>(١)</sup> وَقَدْ ذُكِرَ (الفخر الرازى) أَنَّ عَمَرَ  
وَيُوسُفَ اللَّهُعَنْهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ — صَلَّى  
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — فَقَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِهِ مَنْ يَأْتِيَنِي — قَالَ : وَلِمَ ؟  
قَالَ : لِأَنِّي لَسْتُ أَشَكُ فِي مُحَمَّدٍ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَأَمَّا وَلْدُهُ فَلَعْلَهُ  
وَالدَّهُ خَاتَمٌ . فَقَبِيلُ عَمَرِ رَأْسِهِ <sup>(٢)</sup>

— والمراد بما علم من الدين بالضرورة : أي ماعلم من أدلة

(١) سورة البقرة آية : ١٤٦

(٢) الفخر الرازى : التفسير الكبير ج ٤ ص ١٢٨

الدين سا ذاع وانتشر بين المسلمين حتى صار العلم به  
مثل العلم الحاصل بالضرورة وان كان نظريا في الأصل الا انه  
اشتهر وصار ملحا بالضروري بحيث يعلمه العامة من غير  
افتقار الى نظر واستدلال كمحمدانية الله - تعالى - وارسال  
الرسول • ووجوب الصلاة • وحرمة الربا •

- ويجب التصديق الاجمالي فيما يلاحظ فيه الاجمال ، كالإيمان  
بغالب الانبياء والملائكة ، ولا بد من الایمان تفصيلا فيما  
يعتبر التكليف به تفصيلا كالإيمان بجمع من الانبياء والملائكة .  
والجمع الذى يجب معرفتهم تفصيلا من الانبياء والملائكة خمسة وعشرون  
جاء القرآن بأسمائهم وهم - صلوات الله تعالى عليهم ـ :  
( ابراهيم - اصهاعيل - اسحاق - يعقوب - نوح - داود  
سلیمان - أیوب - يوسف - موسى - هارون - زکریا  
یحیی - عیینی - الیامی - الیسع - یونس - ابریوط  
ادريس - هود - صالح - شعیب - ذو الكفل - آدم -  
ویحیی - صلی الله علیہ وسلم - )

فهؤلاء جميعا ورد ذكرهم في القرآن واتفق على نبوتهم ، وأما  
المختلف في نبوتهم ثلاثة ( ذو القرنين - العزيز - لقمان )  
واما الخضر فلم يصح باسته في القرآن ، وان كان هو المراد  
في آية ( فوجدا عبدا من عبادنا واتيناه رحمة من عندنا  
وعلمناه من لدننا علما ) <sup>(١)</sup> وكذا لك يوشع بن نون فتن موسى

عليه السلام - لم يصرح باسمه في القرآن .

- ومعنى كون الإيمان بهم واجباً تفصيلاً :

أنه لو عرض على الكافر نبياً منهم ، لم ينكر نبوته ولا رسالته ،  
فمن انكر نبوة واحد منهم أو رسالته كفر ، وليس المراد أنه  
يجب حفظ أسمائهم خلافاً لمن زعم ذلك . لكن العادي  
لا يحتم عليه بالكفر إلا أن انكر بعد تعلمه ومعرفته بهذا ،  
كما أن هؤلاء الأنبياء ليسوا جميعاً في الاشتهر والغير  
بجهله سواء ، بل الجهل بمثل سيدنا محمد ويس كفر  
حتى عند عامة الناس دون مثل البعض فإن كثيراً من العوام  
يجهلوهون اسمه فضلاً عن رسالته فلا يعذر الجهل به كفر إلا  
بعناد بعد التعليم .

- والجمع الذي يجب معرفته من الملائكة تفصيلاً لهم : ( جبريل  
وميكائيل وأسرافيل وعزراطيل وروضوان خازن الجنة ، ومالك  
خازن النار ، ورقيب وعثيد ) فينكر منكر شيئاً من ذلك .  
أما ( منكر ونكير ) فلا ينكر منكرها ، لأنها اختلفت في أصل  
السؤال ، كما يجب الإيمان بحمله المرش والحافين به  
أجمالاً كسائر الملائكة .

واعلم أن التصديق التفصيلي كالتصديق الاجمالي من حيث  
الخرج من عهدة التكليف بالإيمان بكل منها ، إلا أن التصديق

— تعالى — : ( الا من اكره وقلبه مطعن بالايمان ) <sup>(١)</sup> ، وقوله

— تعالى — : ( قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا  
آسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم ) <sup>(٢)</sup> .

ومن السنة قول الرسول — صلى الله عليه وسلم — : ( اللهم  
ثبت قلبي على دينك ) ف بهذه الآيات والحديث دلت على ( أن  
محل الايمان هو القلب ، والذى محله القلب اما الاعتقاد ، واما  
كلام النفس ، فوجب أن يكون الايمان عبارة اما عن المعرفة ، واما  
عن التصديق بكلام النفس ) <sup>(٣)</sup> .

٢ — أن الايمان في اللغة هو : التصديق بشهادة النقل عن أئمة  
اللغة ودلالة موارد الاستعمال ، ولا دليل على نقله السى  
التصديق والاقرار والعمل لأنه خلاف الأصل هذا من جهة ،  
ومن جهة أخرى أنه كثير في القرآن والسنة خطاب العرب بالإيمان  
فامتثل منهم من اتيشل ، من غير استفسار ولا توقف على بيانه ،  
وما ذلك إلا لأن المراد بالإيمان هو المعنى الذي عرفوه في لغتهم  
وما ذاك إلا التصديق القلبى للنبي — صلى الله عليه وسلم —  
فيما علم مجتبه به من الدين بالضرورة .

٣ — أن التفرض بالإيمان ، والكفر هو الجحود ، ومحل الجحود  
القلب فضله وهو الإيمان محله التلب — أيضاً — لأن الضدين

(١) سورة النحل آية ١٠٦ :

(٢) سورة الحجور آية ١٤ :

(٣) الفخر الرازى : التفسير الكبير ج ٢ ص ١٢٣

يتوارد ان على محل واحد :

ما سبق يتضح لنا أن الإيمان هو مجرد التصديق بما جاء به  
- صلى الله عليه وسلم - من ربه ، وليس فيما ذكرناه ليل على اقرار  
أو عمل كما ذهب إلى ذلك المخالفون .

- كا استدل أهل السنة على أن الاقرار بالشهادتين ليس  
داخلا في مفهوم الإيمان وحقيقة :

٤ - قوله تعالى - ( الا من اكره وقلبه مطمئن بالإيمان )<sup>(١)</sup> فإنه  
يفيد أن انعدام الاقرار لا يوجب سلب الإيمان .

٥ - ما ثبت بالنصوص المتقدمة : أن الإيمان محل القلب ، ولا يحل  
في القلب إلا التصديق ، أما الاقرار ف محله اللسان فلا يمكنون  
الاقرار داخلا في حقيقة الإيمان .

أما أدلة أهل السنة على أن العمل ليس داخلا في حقيقة الإيمان فهي :

٦ - قوله تعالى - : ( ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم  
خير البرية )<sup>(٢)</sup> حيث عطف مبhanه - العمل على الإيمان ،  
والمعنى يقتضي الصaireة ، فدل ذلك على أن المعنون وهو :  
العمل ، لا يدخل في المعطوف عليه وهو الإيمان .

٧ - توجيه الأمر من الله - تعالى - للمؤمنين في قوله - تعالى -

---

(١) سورة النحل آية : ١٠٦      (٢) سورة البينة آية : ٧

التفصيل أكمل من الاجمالى أى أزيد منه علما من حيث التفصيل .

النطق بالشهادتين والممل وصلتها بالايمان  
عند الجمهور

أولاً : النطق بالشهادتين وصلته بالايمان :  
علينا أن الايمان على مذهب الجمهور هو : التصديق ،  
والتصديق أمر خفي لأنه من أسمال القلب ، ولا يطلع عليه الا عالم  
الفيسب .

ولما كان بحث علما الكلام في الايمان من حيث الحكم بايمان  
صاحبها واجراء الأحكام الاسلامية عليه في الدنيا من التوارث والتناضح  
والصلة خلقه وعليه والدفن في مقابر المسلمين وغير ذلك من الأحكام ،  
فلا سبيل لمعرفته والحال كذلك لا يعلم ظاهرة تدل عليه لتساط  
به تلك الأحكام .

ومن هنا اعتبر جمهور الأشاعرة والماتريدية وكثير من محققى  
المتكلمين الاقرار بالشهادتين شرطا في الايمان ، ذلك ليعلم أن  
القرار من فتجرى عليه أحكام الايمان ، واعتبار الاقرار بالشهادتين  
شرط في الايمان ، يكون الاقرار خارجا عن ماهية الايمان . وعلى  
هذا :

— فمن صدق بقلبه ، ولم يقرب لسانه للمذر منه ، ولا بما فهو

مؤمن عند الله ( لأن العبرة بالتصديق ) غير مؤمن عندنا ،  
لقد انه شرط الایمان وهو الاقرار فلا تجري عليه أحكام الایمان  
في الدنيا .

- ومن أثر بلسانه ، ولم يصدق بقلبه كالشافع ، فهو كافر عند الله  
- تعالى - ، وهو من عندنا ، فتجري عليه أحكام الایمان في  
الدنيا ، ومالم يطلع على كفره بعلامة تدل عليه كراهاته للصحف ،  
أو سجوده لصنم مثلا ، ولا كان كافرا في الدنيا أيضا .

- وأما الآية - وهو من طلب منه النطق بالشهادتين فأبي وامتنع -  
فهو كافر عندنا وعند الله - تعالى - وإن كان مذعنًا بقلبه ، لكون  
اصراره على عدم الاقرار ببعض المطالبة به من اشارات عدم التصديق .

- هذا كله في حكم القادر على الاقرار والنطق بالشهادتين .

- أما إذا كان عاجزا عن التكلم كالأخر من ، فهو مؤمن في الدنيا  
والآخرة إذا قامت قرينة على إسلامه بغير النطق كالإشارة مثلا .

- ومن اختى منه الشيء عقب تصديقه بدون تردد يصح له بالاقرار والنطق  
 فهو مؤمن عند الله - تعالى - حتى على القول بأن النطق شرط  
صحة كهذا المذهب ، أو هظر الایمان كما سيأتي ، بخلاف من  
تمكن وشرط .

بعد أن تبين لك ذلك ، فاعلم أن الاقرار بالشهادتين شرط في  
الایمان بالنسبة للشخص الكافر الذي يريد الدخول في الاسلام ، أما

أولاد المسلمين فهم مأمورون قطعاً • وتجرى عليهم الأحكام الإسلامية في الدنيا • وإن لم يحصل منهم النطق بالشهادتين طول عمره من • لأنهم تابعون لأيائهم •

**ثانياً : العمل وصلته بالإيمان :**

يرى الجمهور أن العمل شرط كمال بالنسبة للإيمان بمعنى : أنه من أتقى بالعمل فقد حصل له الكمال • ومن ترك العمل فهو مأمور من لكته فوت على نفسه الكمال إذا لم يكن مع ذلك استحلال أو عناد للشّارع أو شك في مشروعيته ولا فهو كافر لأنكاره ماعلم من الدين بالضرورة والأسى بالاعمال ممثلاً فهو محصل لأكمل الخصال •

---

نخلص مما تقدم أن الإيمان عند أهل السنة : التصديق القلبي والاقرار بالشهادتين شرط في اجراء الأحكام الإسلامية في الدنيا على صاحبه والعمل شرط كمال له . . . وقد رجح شارح الجوهرة وكثيره من المتكلمين هذا المذهب . . . فما الأدلة على صحته .

**أدلة أهل السنة**

---

استدل أهل السنة على ما ذهبوا إليه بالأدلة الآتية :

**أولاً :** استدلوا على أن الإيمان هو التصديق :

١ - قوله - تعالى - : (أولئك كتب في قلوبهم الإيمان )<sup>(١)</sup> وقوله

---

(١) سورة المجادلة آية ٢٢:

( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبُ اللَّهِ أَعْلَمُ )<sup>(١)</sup> حِيثُ أَبْشَرَتْ  
— تَعَالَى — الْإِيمَانَ لَهُمْ • ثُمَّ أَمْرُهُمْ بِالْأَعْمَالِ • فَلَا تَكُونُونَ  
الْأَعْمَالُ دَاخِلَةً فِي الْإِيمَانِ • وَلَا لَمَّا أَبْشَرَتْ لَهُمْ الْإِيمَانَ قَبْلَ  
الْعَمَلِ •

٨ — اجتِنَاعُ الْإِيمَانِ مَعَ الْمُعَاصِرِ فِي قُولِهِ — تَعَالَى — : ( الَّذِينَ  
آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ )<sup>(٢)</sup> حِيثُ تَبَدِّي — سِبْحَانَهُ —  
الْإِيمَانُ فِي الْأَيْمَانِ الْكَرِيمَةِ بِعَدْمِ مُخَالَطَةِ الظُّلْمِ • فَدَلَّ ذَلِكُ عَلَى  
أَنَّ عَدْمَ الْمُخَالَطَةِ لَيْسَ دَاخِلًا فِي الْإِيمَانِ • وَالَاكَانَ تَغْيِيدَهُ بِهِ  
لَفَوْا — تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ — • وَبَيْنَ الْإِسْتِدْلَالِ عَلَى أَنَّ الظُّلْمَ  
هُوَ الْمُعْصِيَةُ • وَأَمَّا لَوْ نَفَرَ بِالشُّرُكِ فَلَا ذَلَالَةَ فِيهَا •

٩ — قُولِهِ — تَعَالَى — : ( وَإِنْ طَافُتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اُتُّقْتَلُوَا )<sup>(٣)</sup> فَقَدْ  
جُوزَ — سِبْحَانَهُ — الْإِقْتَالُ مَعَ الْإِيمَانِ مَعَ كُوْنِ الْإِقْتَالِ مِنْ  
الْكَبَائِرِ • فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْعَمَلَ لَيْسَ دَاخِلًا فِي حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ •

١٠ — الْإِيمَانُ شَرْطٌ فِي صَحَّةِ الْأَعْمَالِ أَجْمَاعًا وَنَصَّا قَالَ — تَعَالَى وَسَعَى —  
( فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفَّارٌ لِّسْمِيْسَهُ )<sup>(٤)</sup>  
وَالشَّرْطُ يَغْايرُ الشَّرْطَ • وَالشَّرْطُ لَا يَدْخُلُ فِي الشَّرْطِ لِامْتِنَاعِ  
اشْتِرَاطِ الشَّرْقِ بِنَفْسِهِ بِمَعْنَى أَنَّا إِذَا اعْتَدْنَا الْعَمَلَ جُزًّا مِّنْ

---

(١) سورة البقرة آية: ١٨٣ (٢) سورة الأنعام آية: ٨٢  
(٣) سورة الحجرات آية: ٩ (٤) سورة الأنبياء آية: ٦٤

الإيمان ، وقد اشتربنا الإيمان في العمل كان العمل شرطا  
لنفسه .

لكل هذه الأدلة صار مذهب أهل السنة أصح المذاهب وأولاها  
بالتبيول .

### — المذهب الثاني : —

لبعض المحققين منهم الإمام أبو حنيفة وجماعة من الأشاعرة :  
ذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن الإيمان : هو التصديق مع  
الاقرار باللسان ، فهو اسم لعمل القلب واللسان مما وهم : التصديق  
والاقرار بالشهادتين .

وعلى هذا الرأى لا يكون الاقرار بالشهادتين شرطا كما ذهب  
جمهور أهل السنة ، بل هو شطر الإيمان أى جزء من حقيقته : فممن  
صدق بقلبه ، ولم يتحقق له الاقرار بلسانه في عمره لا مرة ولا أكثر منمرة  
مع القدرة على ذلك ، لا يكون مؤمنا عند الله - تعالى - ويستحق  
الخلود في النار ، ولا عندنا - فلا تجري عليه أحكام الإسلام في الدنيا -  
بخلاف الآخرين فهو عند هم غير مكلف بالاقرار لعذرهم .

وقد استدل أصحاب هذا الرأى بقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ( أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ) ،  
فمن قال : لا إله إلا الله فقد عصى مني نفسه وما له إلا بحقه وحسابه على

الله ) فدلالة الحديث ظاهرة على أن الاقرار من الإيمان .

- وقد أجب أهل السنة على هذا الدليل :

بأن معنى الحديث : أن قول لا إله إلا الله شرط لاجراء أحكام  
الإسلام في الدنيا ، حيث رتب فيه على القول عصمة الدم والمسال  
دون النجاة في الآخرة ، لأنه لا أثر للعمل اللسانى في الآخرة .  
قال - تعالى - : ( من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه  
مطعن بالإيمان ) <sup>(١)</sup> قوله - تعالى - : ( إن المنافقين في السدرك  
الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا ) <sup>(٢)</sup> والنفاق : اظهار الإيمان  
باللسان وكتمان الكفر بالقلب <sup>(٣)</sup> . وقد أثبتت هاتان الآياتان أنه لا يضر  
لعمل اللسان في الآخرة ما لم يكن ناشئاً عن العقيدة الصحيحة .

- المذهب الثالث :

ذهب المعتزلة والخوارج والقهاة ، وأهل الحديث السى ان  
الإيمان عملاً هو : التصديق بالقلب ، والنطق بالشهادتين ، والعمل  
بالجوارح من الصلاة والحج وغير ذلك ، ويعبر عن هذا الرأي بالعبارة  
الشهيرة ( الإيمان تصدق بالجناح ، واقرار باللسان ، وعمل بالarkan )  
الا ان أصحاب هذه المذهب اختلفوا في منزلة التصديق والاقرار  
والعمل بحسبها من بمفردهما بالنسبة للإيمان على الوجه الآتي :

(١) سورة النحل آية : ١٠٦

(٢) سورة النساء آية : ١٤٥

(٣) الجرجاني : التعريفات ص ٢١٩

— ذهب الخواج الى أن الملاحة اجزء اليمان ، وفي مرتبة واحدة ،  
فمن فقد جزء منها فهو كافر .

— وذهب المعتزلة الى أن من فقد التصديق أو الاقرار فهو كافر ، أما  
تارك العمل فهو غير مؤمن وغير كافر بل هو في منزلة بين المعتزلتين ،  
وسموه فاسقا ، وهو مخلد في النار الا أن عقابه أدنى من عقاب  
الكافرين .

### أدلة المعتزلة

استدل المعتزلة على أن العمل جزء من اليمان بادلة كثيرة منها :

١ - لو لم يكن العمل جزء من اليمان لما حكم الله تعالى على العاصي  
بالخلود في النار قال - تعالى - : ( ومن يعص الله ورسوله ويتجحد  
حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين ) <sup>(١)</sup> فقد دلت  
الأية الكريمة على أن العاصي مخلد في النار ، وال العاصي اسم يشمل  
الفاسق والكافر ، لأن الله - تعالى - لو أراد أحد هما دون الآخر  
لبيته .

٢ - قوله - تعالى - : ( ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا  
فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما ) <sup>(٢)</sup> حيث أوضحت  
هذه الآية أن جزاء القتل وهو معصية من العاصي الخلود في

(١) سورة النساء آية : ١٤ (٢) سورة النساء آية : ١٤

النار مайдل على عدم ايمان مرتكبه .

٣ - لو لم يكن العمل جزءا من حقيقة الایمان ، لما انتفى الایمان  
لوجود المعصية ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -  
( لا يزني الزانى حين يزني وهو مؤمن ) حيث ثنى الرسول  
صلى الله عليه وسلم - الایمان عن مرتكب هذه الكبيرة .

- وقد اجاب اهل السنة على ادلة المعتزلة بالوجوه الآتية :

( ١ ) بالنسبة لدليلهم الاول والثانى قال المراد من المعصية في الآية  
الاولى : الفرك والمراد من القتل في الآية الثانية امتحلالة .  
هذا من جهة ، ومن جهة اخرى ان يكون المراد من الخaldo  
في النار المكث الطويل فيها .

( ٢ ) أما الحديث فالایمان النفي فيه هو الایمان الكامل لا مطلق  
الایمان الذى هو محل التزاع ، او ان هذا الحديث وغيره مما  
حمل مثل هذا المعنى وارد على سبيل البالغة والتخيّف من  
مثل هذه الانحال التي لاينبغي ان تصدر من المؤمنين ، يزيد  
هذا قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - ( من قال لا للله  
 الا الله دخل الجنة وان زنى وان سرق على رغم اني ذر ) .

---

- أما الفقهاء والحدائقون فذهبوا الى القول ان التصديق والاقرار  
والعمل وان كانت اجزاء للایمان فليست في مرتبة واحدة . وعلى  
هذا :

\* فإذا انعدم التصديق انعدم الایمان المستبع للنجاة في  
الآخرة .

\* وإذا انعدم الاقرار انعدم الایمان المبني عليه الاحكام الدينية  
\* وإذا انعدم العمل انعدم كمال الایمان لأن فقد العمل فقد  
اليد من الانسان ، فكما أن فقد اليد من الانسان لا ينعدم  
الانسان بانعدامها هل يكون مشوهاً فكذلك . العمل  
بالنسبة للایمان .

---

بعد استعراضنا للمذاهب والآراء السابقة وادلتها اتفق لنا ما ياتي :  
أولاً : أن أهل السنة ذهروا إلى القول بأن الایمان هو التصديق ،  
والنطق بالشهادتين شرط لاجراء الاحكام الإسلامية على  
صاحبـه .

ثانياً : ذهب أصحاب الرأى الثانى الى أن الایمان هو التصديق  
القلبي والاقرار باللسان ، فالنطق بالشهادتين شرط في  
الایمان اي جزء من حقيقته .

ثالثاً : الذهب الثالث ذهروا الى أن الایمان تصدق واقرار  
عمل ، وبعضاً لهم اعتبر العمل جزءاً اصلياً في الایمان  
كالخواج والسترة ، والبعض الآخر اعتبره جزءاً كالبا  
 فقط .

وان عدنا الى قول الناظم ، وجدناه قد تضمن مذهبين  
حيث قال :

وسر اليمان بالتصديق .. والنطق فيه الخلف بالتحقيق  
غليل شرط كالعمل وقيل بل .. مطر .. . . . . .

فلم تاملت هذا القول تبين لك ان الخلاف انحصر في النطق  
بالشهادتين ، حيث جعله اهل السنة شرطا لاجراه الاحكام  
الاسلامية على صاحبه في الدنيا ، وهو اوضح المذاهب وأدلاها  
بالقصيول لظهور الاadle على صحته ، والمذهب الثاني جعل  
النطق والاقرار شطر اليمان وجزء من حقيقته ، وكذلك المذهب  
الثالث .

اما العمل فليس هناك مذهب يرى ان العمل شرط كما قال :  
الناظم - رحمة الله عليه - بل بعضهم اعتبره جزءا اصليا  
وبعضهم اعتبره جزءا ثالثا .

### الاسلام وعلاقته باليمان

الاسلام في اصطلاح اللغويين هو : مطلق الامثال والخصوص  
والانقياد . وهو بهذا المعنى الشكوى بخairy اليمان على اساس ان  
اليمان في اللغة هو مطلق التصديق ، بخairy فهو ما اى : محسن .

وما صدقاً اي : افراداً .

هذا من ناحية اللغة ، وبحثنا هنا يدور حول الاجابة عن  
سؤال مفاده : هل يوجد فرق بين معنى الایمان والاسلام وظواهراً  
من ناحية الشرع ام لا ؟

حول الاجابة عن هذا السؤال ، انقسم التكلمون الى فريقين :

الفريق الأول : مذهب الجمهور :

ذهب الجمهور الى القول بأن الایمان والاسلام متقارن شرعاً  
وتحداهان فهوهما : لأن معنى الاعذان والامتنال والتبرؤ لأحكام  
الشرع هو بعينه التصديق بها ، فالایمان والاسلام حيثما تحدان  
 فهوهما ، وتلازمان شرعاً باعتبار العمل بعد اتحاد الجهة المعتبرة  
وهي الایمان المنجى في الدنيا والآخرة وكذلك الاسلام ، فلا يعقل  
بالنسبة للشرع مؤمن ليس بمسلم ، أو مسلم ليس بمؤمن ، اذ لا يوجد  
من يأتى باتفاق الایمان الا ويكون مسلماً ، ولا من يأتى باتفاق  
الاسلام الا ويكون مؤمناً .

واستدل الجمهور على الاتحاد بين الاسلام والایمان في الغروم  
بنصوص الآتية :

١ - قوله - تعالى - : ( فَأَخْرَجْنَا مِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . فَمَا  
وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَنِي الْمُسْلِمِينَ ) <sup>(١)</sup> ووجه الدلالة في الآية

(١) سورة الزاريات آية : ٣٥ : ٣٦

آن الله - تعالى - قد استثنا المسلمين من المؤمنين ، ولو سو  
كان الاسلام غير الایمان ماصح هذا الاستثناء ، فدلل ورود  
ذلك الاستثناء في القرآن الكريم على ان الاسلام والایمان متضادان  
في المفهوم .

٢ - يقوله - تعالى - ( ومن يتبع غير الاسلام دينا فلن يقبل منه )  
والایمان قبول عند الله بالاعتقاد ، فدلل ذلك على ان الایمان  
لا يغایر الاسلام في المفهوم .

٣ - يقوله - تعالى - : ( يسرون عليك ان اسلموا قل لاتنوا على  
اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هذاكم للایمان ان كتم صادقين )  
حيث ساق الله - تعالى - في هذه الآية الایمان في ساق  
الاسلام ، وفي القرآن الكريم غير هذه الآية كثير يسبق فيها  
احد هما ساق والاخر ما يشهد بان مفهوم الاسلام والایمان  
واحد .

٤ - واستدلوا ايضاً بالاجماع على انه لا يمكن ان يأتي احد بجميع  
ما يعتبر في الایمان ولا يكون مسلماً ، او بجميع ما يعتبر في الاسلام  
ولا يكون مؤمناً .

#### الفريق الثاني : مذهب الحشوية وبعض المحتزلة :

فالخشوية وبعض المحتزلة يرون ان الایمان والاسلام متضادان  
مفهوماً ، وما صدقما ، ولا تلازم بينهما .

وأستدل أصحاب هذا الرأى على تغاير الإيمان والاسلام بادلة منها :

١ - قوله تعالى - : ( قالت الاعراب انا قل لم نؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا ) ووجه الدلالة من الآية : ان الله قد نهى عن الاعراب احد هما وهو الإيمان ، واثبته لهم الآخر وهو الإسلام ، وأثبات احد هما ونفي الآخر يدل على أنها تغايران .

٢ - قوله تعالى - : ( ان المسلمين والصلوات والمؤمنين والمؤمنات الآية ) ووجه الدلالة فيها ، ان الله - تعالى - قد عطف الإيمان على الإسلام ، والمعطف يقتضي المعايرة ، فدل ذلك على تغايرهما .

٣ - واستدلوا - أيضا - على تغايرها بسؤال جبريل - عليه السلام - رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الإيمان ومن الإسلام ، وجابة الرسول عن كل واحد منها بجواب يخالف الآخر مما دل على تغايرها .

---

وهكذا أتى كل فريق بادلة تؤيد ما ذهب إليه ، وحاول كل منها دفع أدلة الآخر تأييدها لذاته .

